



UNIVERSITE  
Abdelhamid Ibn Badis  
MOSTAGANEM

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة عبد الحميد بن باديس



UNIVERSITE  
Abdelhamid Ibn Badis  
MOSTAGANEM

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد كمي

عنوان المذكرة:

**دراسة قياسية لأثر بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية على الميزانية العامة للدولة  
[الجزائر 1987 - 2016]**

تحت إشراف الأستاذ:

من إعداد الطالب :

- بلعياشي بومدين غوثي

- عصنون محمد عبد اللطيف

أعضاء لجنة المناقشة

د/ زرواط فاطمة الزهراء.....أستاذة محاضرة.....جامعة مستغانم.....رئيسة

أ/ بلعياشي بومدين غوثي.....أستاذ مساعد.....جامعة مستغانم.....مقرا

أ/ يخلف عبد الله.....أستاذ مساعد.....جامعة مستغانم.....مناقشا

**السنة الجامعية: 2017 - 2018**

إلى من وضعت الجنة تحت أقدامها، من كانت شمعة أنارت دربي، إلى من اختارت أن تضحي  
من أجل أن أحيا غدا، صاحبة القلب الرقيق الدافئ.

« أمي الحنون حفظها الله ورعاها »

إلى مثلي الأعلى إلى من شملني بحبه وعطفه إلى من علمني معنى الصبر وكان لي سنداً.

« أبي أطل الله في عمره »

إلى القلوب الدافئة التي أحاطتني بالحب والرعاية وسقتني الحنان بلا نهاية.

« إخوتي وأخواتي »

إلى كل من تمر بهم نسمة القرابة جميع الأهل والأقارب من قريب أو بعيد، إلى كل من  
تعلقت روحي بروحهم وامتدت لترقى إلى أسى معاني الصداقة.

إلى كل من علمني حرفاً، إلى أساتذتي في مختلف الأطوار.

أهدي ثمرة عملي المتواضع

محمد عبد اللطيف

# شكر وعرفان

قال تعالى:

فَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴿١٩﴾ الآية 19 من سورة النمل.  
عن أبي هريرة رضي الله عنه وأرضاه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ " رواه احمد (7755) وأبو داود (4198) والترمذي - صحيح الجامع (1926) وصححه الألباني.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله فباسمه تبدأ وتختتم الأعمال... لك الشكر والثناء الحسن يا الله.

أتقدم بالشكر والعرفان الجميل للأستاذ الفاضل بلعياشي بومدين غوثي جزاه الله خير الجزاء على إسهاماته في انجاز هذا العمل المتواضع، وتوجيهاته الصائبة.

محمد عبد اللطيف

إني رأيت أنه لا يكتب إنسان في يومه إلا قال في غده:

لو غيرت هذا لكان أحسن،

ولو زيد كذا لكان أحسن،

ولو قدم هذا لكان أفضل،

ولو ترك هذا لكان أجمل

وهذا من أعظم العبر

وهو دليل علة استيلاء النقص على جملة البشر

القاضي عبد الرحيم بن عليّ البيسانيّ

أنا فخر ربي

## قائمة المحتويات:

الصفحة	المحتويات
	شكرو وتقدير
	الإهداء
	الفهرس
	المقدمة العامة
	الفصل الأول: مفاهيم عامة حول الميزانية
7	تمهيد
8	المبحث الأول: ماهية الميزانية العامة.
8	المطلب الأول: تعريف الميزانية العامة.
10	المطلب الثاني: التمييز بين الميزانية العامة و الميزانية الخاصة و المحاسبة الوطنية
11	المبحث الثاني: المبادئ الأساسية للميزانية العامة.
11	المطلب الأول: مبدأ سنوية الميزانية.
15	المطلب الثاني: مبدأ وحدة الميزانية.
19	المطلب الثالث: مبدأ عمومية الميزانية.
21	المطلب الرابع: مبدأ توازن الميزانية.
22	المبحث الثالث: إجراءات تحضير و إعداد الميزانية.
22	المطلب الأول: إجراءات إعداد الميزانية.
23	المطلب الثاني: طرق تقدير النفقات و الإيرادات.
25	المطلب الثالث: اعتماد الميزانية.
26	المبحث الرابع: تنفيذ الميزانية و الرقابة عليها.
26	المطلب الأول: إجراءات تنفيذ النفقات و تحصيل الإيرادات.
27	المطلب الثاني: الرقابة على التنفيذ.

28	خاتمة
الفصل الثاني: الهيكل العام للميزانية العامة (الإيرادات والنفقات)	
30	تمهيد
31	المبحث الأول: النفقات العامة.
31	المطلب الأول: ماهية النفقات العامة
34	المطلب الثاني: تقسيم النفقات العامة.
38	المطلب الثالث: قواعد الإنفاق العام.
42	المبحث الثاني: الإيرادات العامة.
42	المطلب الأول: إيرادات الدولة السيادية.
44	المطلب الثاني: إيرادات الدولة الناتجة عن الفائض الاقتصادي العام
46	المطلب الثالث: إيرادات الدولة الإئتمانية
48	المبحث الثالث: الحماية القانونية للمال العام
48	المطلب الأول: الحماية القانونية للمال العام في مواجهة الافراد
51	خاتمة
الفصل الثالث: الدراسة القياسية لأثر بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية على الميزانية العامة	
53	تمهيد
54	المبحث الأول: التحليل الإحصائي الوصفي لبعض المتغيرات المفسرة
54	المطلب الأول: دراسة تطور رصيد الميزانية العامة للدولة في الجزائر
56	المطلب الثاني: الصادرات EXPORTATION
59	المطلب الثالث: الواردات IMPORTATION
62	المطلب الرابع: الناتج المحلي الإجمالي
64	المطلب الخامس: أسعار النفط
66	المطلب السادس: الحقوق الجمركية

69	المبحث الثاني: قياس أثر بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية على الميزانية العامة للدولة
69	المطلب الأول: صياغة النموذج القياسي
70	المطلب الثاني: تقدير النموذج القياسي
71	المطلب الثالث: الدراسة الإحصائية والاقتصادية للنموذج المقدر
87	خلاصة الفصل
89	الخاتمة العامة
94	الملاحق
97	قائمة المصادر والمراجع
101	قائمة الأشكال والجداول
	قائمة المحتويات

الأفق  
العام

## المقدمة العامة:

الأصل في ميزانية الدولة أنها الخطة المالية للدولة تتضمن تقديرات للنفقات والإيرادات العامة لفترة مقبلة تقوم بإعدادها السلطة التنفيذية وتجاز بواسطة السلطة التشريعية قبل تنفيذها، وتعكس الخطط التنموية التي ترسمها الدولة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المرجوة .

إذن علم المالية هو أحد فروع العلوم الاقتصادية التي تدرس بالتفصيل النشاطات الحكومية في اقتصاد السوق و الوسائل العديدة البديلة لتمويل النفقات الحكومية , و قد كرس بعض علماء الاقتصاد المعاصرين الكثير من الجهود لهذا الفرع من علم الاقتصاد وأهميته.

كما أنها تعتبر من بين الميادين التي عرفت تغيرات و تحولات عديدة على غرار الأدوات الاقتصادية الأخرى حيث يحتاج التمويل تدخل الدولة لتنظيم محكم في تحصيل الإيرادات الأخرى بتوزيع الأعباء العامة على المواطنين بشكل يتناسب مع مقدرتهم التكلفة من جهة و تحديد أوجه الأنفاق العام بصورة تربط صرف النفقات بتحقيق الأهداف المحددة لها من جهة أخرى و هذا حتى يتسنى للدولة القيام بأدوارها التقليدية الدفاع الوطني،الأمن العمومي و إقامة العدالة (الوظيفة المالية)،التعديل الاقتصادي (الوظيفة الاقتصادية) و إعادة توزيع الدخل الوطني (الوظيفة الاجتماعية) وقد صاحب انتقال الجزائر من اقتصاد مخطط مركزيا إلى اقتصاد السوق القيام بعملية ضخمة لإعادة توجيه السياسة المالية العامة للحكومة.

ففي إطار التخطيط المركزي , كانت السياسة المالية ترتكز أساسا على تخصيص العائد المحقق من صادرات المنتجات البترولية من أجل الاحتفاظ بخدمة مدنية ذات حجم كبير و توفير التحويلات و الإعانات العامة , و مع ظهور اقتصاد السوق سعت الحكومة إلى حصر دورها في تقديم السلع و الخدمات العامة و بالإضافة إلى ذلك لعبت الميزانية دورا أساسيا في تحقيق الاقتصاد الكلي و إطلاق الموارد للقطاع الخاص , لكن هذا التحول في الاقتصاد الجزائري لم يكن سهلا خصوصا ما تعرضت إليه الجزائر من صعوبات و اختلالات في التوازنات الاقتصادية مع بداية الألفية الثالثة , و تمثلت هاته الاختلالات خاصة في ارتفاع معدل التضخم، تزايد البطالة و نقص الاستثمارات و تدني الوضع الاجتماعي و زيادة الفقر...الخ. كل هذه

الصعوبات أدت بدورها إلى عدم الاستقرار الاقتصادي و بالتالي إيجاد صعوبة في التقليل من عجز الميزانية و تسيير الميزانية الخارجية.

ويمكن القول أن الميزانية العامة للدولة تتأثر بمؤشرات اقتصادية كثيرة من شأنها أن تقيس شدة التأثير بين المستقل التابع محل الدراسة والمتمثل في رصيد الميزانية العامة في الجزائر والمتغيرات المستقلة والمتمثلة في الصادرات والواردات والنتاج المحلي الاجمالي وسعر البترول والحقوق الجمركية.

وعلى ضوء ما سبق يمكن طرح الاشكالية التالية:

ماهي بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية التي تؤثر على الميزانية العامة للدولة؟

ولمعالجة هذه الإشكالية نقوم بطرح الأسئلة الفرعية التي تساعدنا على فهم وتحليل الموضوع بطريقة علمية صحيحة وسليمة وهي على النحو التالي:

1- ما المقصود بالميزانية العامة للدولة وماهي أهم المحددات المؤثرة فيه؟

2 – ماهو اتجاه العلاقة بين المؤشرات الاقتصادية الكلية للاقتصاد الجزائري والميزانية العامة للدولة؟

وللاجابة على اشكالتنا تتبلور في أذهاننا الفرضيات التالية:

1 – الميزانية العامة للدولة هي تقديرات احتمالية لنفقات الدولة وايراداتها.

2- تحدد الميزانية العامة للدولة من خلال مجموعة من بعض المؤشرات والتي تتمثل في: الصادرات والواردات والنتاج المحلي الإجمالي وسعر البترول والحقوق الجمركية .

3- اثر المؤشرات الاقتصادية الكلية في الجزائر يتماشى مع النظرية الاقتصادية من خلال تحليل نموذج قياسي.

## تحديد إطار الدراسة:

- 1- الإطار الزمني: تم تحديد فترة الدراسة ما بين 1987 و 2016 والتي تقدر بـ 30 سنة من أجل الوصول إلى نتائج دقيقة وصحيحة وإعطاء تقدير مثالي للنموذج.
- 2- الإطار المكاني: إن هذه الدراسة تخص دولة الجزائر التي تعتبر من أكثر الدول في العالم التي تعطي أهمية بالغة للميزانية العامة للدولة وكيفية التحكم في المجمعات الاقتصادية الكلية .

## المنهج المتبع:

لدراسة موضوعنا هذا بطريقة جيدة اعتمدنا على المنهج الوصفي في محاولتنا لتقديم مختلف التعاريف والمفاهيم المتعلقة بالموضوع، والمنهج التحليلي في التعقيب والتعليق على ما تم وصفه وتحليل الأشكال والبيانات الواردة في البحث مع استخدام الطرق القياسية والإحصائية الضرورية لدراسة العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية الكلية مع الميزانية العامة للدولة، وللوصول إلى النتائج المحددة وفقا لمعايير علمية سيتم الاستعانة بالبرنامجين (Eviews ; Exel) لإجراء الاختبارات اللازمة .

مبررات اختيار الموضوع: إن دوافع اختيارنا لهذا الموضوع الموسوم بـ دراسة قياسية اقتصادية لأثر بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية على الميزانية العامة للجزائر (1987-2016) تتمثل أساسا في:

ميول الشخص لمثل هذه المواضيع التحليلية القياسية التي لها علاقة بالتخصص.

افتقار مكتبنا لدراسة اقتصادية قياسية محكمة وشبه معمقة للمثل هذه الدراسات القياسية .

رغبتنا الملحة في دراسة ومعالجة هذا النوع من المواضيع الذي يكتسي أهمية بالغة في الاقتصاد العالمي والمحلي على حد سواء والآثار الاقتصادية والاجتماعية للميزانية العامة للدولة وكيفية إعدادها وتنظيمها .

دعم مكتبنا الجزائري بدراسة هذا النوع من المواضيع الاقتصادية القياسية.

## أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في عرض أهم العوامل التي يمكن أن تؤثر على ميزانية الدولة في ظل الانفتاح الاقتصادي و التحول نحو اقتصاد السوق و الشراكة الدولية وكذا إبراز الدور الهام الذي تلعبه المالية العامة في نشاطات الدولة و ذلك من خلال الحث على زيادة الاهتمام بهذا المجال بتوسيع الأبحاث و الدراسات في مجال الإيرادات و النفقات.

## خطة وهيكل البحث:

ومن أجل الإلهام بجوانب الموضوع والإجابة على الإشكالية قمنا بتقسيم الموضوع إلى أربعة فصول: بحيث يتناول الفصل الأول المفاهيم العامة للميزانية العامة واشتمل على أربعة مباحث تعرضنا في المبحث الأول لماهية الميزانية العامة والمبحث الثاني للمبادئ الأساسية للميزانية العامة والمبحث الثالث يدرس إجراءات تحضير وإعداد الميزانية وأخيرا اعتماد الميزانية العامة للدولة.

أما الفصل الثاني الذي جاء تحت عنوان: الهيكل العام للميزانية العامة (النفقات والإيرادات) استعرضنا فيه ثلاثة مباحث احتوى المبحث الأول على التطرق لإيرادات الدولة والمبحث الثاني على نفقات العامة وآخر مبحث على الحماية القانونية للمال العام.

والفصل الثالث المعنون ب: بناء النموذج الاقتصادي الذي بدوره احتوى على ثلاثة مباحث حيث تضمن المبحث الأول عرض النماذج الاقتصادية أما المبحث الثاني سلطنا الضوء على كيفية بناء نموذج الانحدار الخطي البسيط وثالث مبحث يتحدث عن كيفية بناء نموذج الانحدار الخطي المتعدد.

والفصل الرابع الموسوم بعنوان: الدراسة القياسية لأثر بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية على الميزانية العامة ويهدف من خلاله إلى استعراض الجانب التطبيقي الخاص بموضوعنا وقمنا في المبحث الأول بالتحليل الإحصائي الوصفي للمتغيرات المفسرة أما المبحث الثاني تم فيه نمذجة الميزانية العامة.

# الفصل الثاني: مفاهيم عامة حول الميزانية

تمهيد:

إن جميع الدول الحديثة على اختلاف أنظمتها متفقة على أن تسيير نشاطها المالي يعتمد على برنامج محدد بصورة دقيقة يشمل مجموع نفقات الدولة ووارداتها التي تقررهما مسبقا (سنة على العموم). و نفضلها في بيانات تفتن بالصفة الإجبارية عن طريق السلطة التشريعية في أكثر الأحيان. ويطلق على هذا البرنامج اسم الميزانية العمومية.

و يمكن حاليا اعتبار هذه الميزانية بمثابة المحور الأساسي الذي تدور حوله جميع الأعمال و النشاطات التي تقوم بها الدولة في جميع المجالات.

فبعد أن كان هذا المفهوم يقتصر على الحسابات ، أصبح الآن يتعدى ذلك بحيث يصل كما قال العالم الفرنسي هنري لوفرنج «إلى حدود المصير الاقتصادي و السياسي للأمة».

المبحث الأول: ماهية الميزانية العامة.

رغم الاختلاف الذي يطبع الأنظمة التي تقوم عليها الدول الحديثة إلا أن القاسم المشترك الذي يجمع بينها هو السعي الجاد لتسيير النشاط المالي على أحسن وجه، ولا يتأتى ذلك إلا بواسطة حسن توجيه إنفاقها العام الذي يغطي بواسطة تحصيلها لمختلف مواردها وهذا يتبلور في صورة الميزانية العامة هاته الأخيرة التي تعد الدعامة الأساسية لدراسة المالية العامة.

المطلب الأول: تعريف الميزانية العامة:

الميزانية العامة عبارة عن برنامج عمل متفق عليه فيه تقدير الإنفاق العام للدولة ومواردها لفترة لاحقة تلتزم به الدولة وتكون مسؤولة عن تنفيذه وتتكون الميزانية العامة من جانبين يشمل الأول النفقات العامة (الاستخدامات) ويشمل الجانب الثاني كافة الإيرادات التي تؤول إلى خزينة الدولة مهما كان مصدرها. تمثل الميزانية العامة الوثيقة الأساسية لدراسة المالية العامة لأي دولة من الدول إذ أنها تشمل بنود الإنفاق العام وكيفية توزيع موارد على مختلف الخدمات التي تقدمها لمواطنيها بالإضافة إلى أنها تبين لنا كيفية حصول الدولة على مختلف الإيرادات العامة التي تمول بها هذا الإنفاق.<sup>1</sup>

فالميزانية بيان تقديري لنفقات وإيرادات الدولة عن مدة مستقبلية تقاس عادة بسنة، وتتطلب إجازة من السلطة التشريعية كما أنها أداة رئيسية من أدوات السياسة المالية تعمل على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للحكومة.

وعلى هذا فإن الميزانية العامة للدولة ماهي إلا خطة مالية يتم على أساسها اتخاذ القرارات الخاصة بالنفقات العامة للدولة وإيراداتها لفترة لاحقة، أي أنها تمثل برنامجا ماليا يتضمن السياسات المالية والأهداف التي تسعى الدولة لتحقيقها.<sup>2</sup>

مما سبق نخلص إلى أن الميزانية العامة هي توقع وإجازة لنفقات الدولة وإيراداتها لفترة قادمة عادة سنة ومنه يمكن تحديد أهم العناصر التي يعتمد عليها مفهوم الميزانية العامة فيما يلي:

<sup>1</sup> - مجدي محمد شهاب 'الاقتصاد المالي' دار الجامعة الجديدة للنشر 'الإسكندرية' 1999'ص 261

<sup>2</sup> - قاسم ابراهيم الحسيني 'المحاسبة الحكومية والميزانية العامة للدولة' عمان 1999'ص 73

## الفرع الأول: الميزانية نظرة توقعية مستقبلية.

تتضمن الميزانية العامة تقديراً احتمالياً لنفقات الدولة وإيراداتها أي ما ينتظر أن تنفقه السلطة التنفيذية وما يتوقع أن تحصله من إيرادات خلال فترة لاحقة. ومدى الدقة في التقديرات يشكل عاملاً مهماً في كسب أعمال الحكومة من قبل المجتمع والسلطة التشريعية<sup>1</sup> فهناك نفقات يسهل تقديرها بدقة على افتراض استمراريتها كأن تكون على شكل التزامات على الحكومة مثل رواتب الموظفين، كما هناك أنواع أخرى يصعب تقديرها حيث يعتمد التقدير على عوامل يصعب السيطرة عليها مثل النفقات الاستثمارية أما تقديرات الإيرادات العامة بالرغم من أنها تتوقف على القوانين الضريبية غير أنها تتأثر بالنشاط الاقتصادي للفترة اللاحقة. لهذا عند تقدير كل من الإيرادات والنفقات العامة لا بد من وضع تقديرات للوضع الاقتصادي والاجتماعي المتوقع أن يكون خلال نفس الفترة، أي أن على السلطة التشريعية والذي يعد بمثابة برنامج الحكومة في الفترة القادمة حيث هذا البرنامج يعكس سياستها في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وذلك من خلال ما تتصرف إليه أوجه الإنفاق والإيرادات المختلفة. طالما أن الموازنة العامة هي تنبؤ وتقدير فتجدر الإشارة إلى أن مسار العمل المالي لا يمكن رسمه مقدماً بشكل تام، لذلك يجب السماح بوجود مرونة كافية لكي تساعد على التكيف مع الاحتمالات غير المتوقعة<sup>1</sup>.

الفرع الثاني: الميزانية تتطلب الإقرار أو الترخيص من السلطة المختصة<sup>2</sup>

تعد الميزانية بمثابة خطة عمل الحكومة لفترة لاحقة، غير أنها تبقى في شكل مشروع أو اقتراح بميزانية غير قابلة للتنفيذ إلا بعد قبولها من طرف الشعب عن طريق ممثليه في المؤسسات الدستورية أي أن الميزانية العامة تصدر بموافقة السلطة التشريعية واعتمادها. يقصد باعتماد السلطة التشريعية للميزانية العامة هو الموافقة على توقعات الحكومة بالنسبة للنفقات والإيرادات العامة لسنة قادمة كما تتضمن خاصية الاعتماد أيضاً منح السلطة التنفيذية الإذن المسبق بالإنفاق وتحصيل الإيرادات، وبالتالي الميزانية العامة لا تعتبر نهائية إلا بعد اعتمادها من السلطة التشريعية، وبعدها يعود الأمر إلى (السلطة التنفيذية) الحكومة مرة أخرى تقوم بتنفيذ

<sup>1</sup>-زينب حسين عوض الله 'مبادئ المالية العامة' الدار الجامعية 'بيروت' 1994' ص 248.

<sup>2</sup>-محمود الظاهر 'عبد الله الشيخ' مقدمة في اقتصاديات المالية العامة 'مطابع جامعة الملك سعود' الطبعة الأولى '1992' ص 406.

بنود الميزانية العامة بالإنفاق والتحصيل في الحدود التي صدرت بها إجازة هذه السلطة قصد تحقيق أهداف المجتمع.

إن ضرورة اعتماد السلطة التشريعية للميزانية العامة أي موافقتها على سياسات وبرامج الحكومة قبل تنفيذها دورياً، يهدف إلى متابعة السلطة التشريعية لما اعتمده سابقاً مع سلامة التنفيذ سعياً لتحقيق أهداف المجتمع المسؤولة عنه.

### المطلب الثاني: التمييز بين الميزانية العامة و الميزانية الخاصة و المحاسبة الوطنية

يوجد العديد من المفاهيم و الميزانيات التي تقترب تسمية من ميزانية الدولة و لكنها تختلف عنها محتوى و مضمونها و عليه سنحاول توضيح البعض منها :

#### الفرع الأول: الميزانية العامة و الميزانية الخاصة.

يعتبر الترخيص هو العنصر الذي يفرق بين الميزانية العامة، أي ميزانية الدولة، عن الميزانية الخاصة، أي ميزانية المؤسسة الخاصة، فبينما يلتقي الاثنان في أن كليهما يحضر نظرة مستقبلية. توقعية للمبالغ المنتظر إنفاقها و المنتظر تحصيلها خلال فترة زمنية مقبلة، تتحدد في الغالب بسنة واحدة ، فإنما يفترقان من حيث أن الأولى نظرة توقعية عامة، بينما الثانية نظرة توقعية خاصة.

هذا فضلاً عن أن الميزانية العامة تتضمن عنصر إقرار أو ترخيص السلطة التشريعية على النحو الذي ذكرناه، بينما لا تتطلب الميزانية الخاصة مثل هذه الرخصة.

#### الفرع الثاني: الميزانية العامة و المحاسبة الوطنية.

إن اجتماع العنصرين ، سالف الذكر ، أي التوقع و الرخصة ، هو الذي يفرق بين ميزانية الدولة و الميزانية الوطنية حيث تهتم الدولة حالياً بإعداد ما يسمى بالميزانية الوطنية أو الاقتصادية و هي عبارة عن التقديرات الكمية المتوقعة للنشاط الاقتصادي في مجموعه ، أي في القطاعين العام و الخاص و في علاقاته الداخلية و الخارجية خلال فترة مقبلة . و ذلك من خلال التوقعات الخاصة بحجم الدخل الوطني في هذه الفترة و تكوينه و تداوله.<sup>1</sup>

<sup>1</sup>- أحمد سوزي عدلي ناشد "الوجيز في المالية العامة" دار الجامعة الجديدة للنشر الإسكندرية (مصر) طبعة 2000 ص ص 277-278

بمعنى آخر إذا كانت ميزانية الدولة تعكس مختلف أوجه نشاط الدولة وحدها كشخص معنوي عن فترة مقبلة، فإن الميزانية الوطنية تعكس مختلف هذه الزوايا في الأمة كلها بما فيها الدولة، وهي توقع فحسب، أما ميزانية الدولة فهي توقع ورخصة في نفس الوقت.

وعلى ذلك لا يمكن أن تحل الميزانية الوطنية محل ميزانية الدولة، شأنها في ذلك شأن ميزانية الدولة التي لا يمكن أن تحل محل ميزانية أي مشروع خاص. فدور الميزانية الوطنية يقتصر إذن على كونه مجموعة البيانات الأساسية التي يمكن على أساسها إعداد ميزانية الدولة، فهي لوحة القيادة للحكومة عند إعدادها لسياساتها الاقتصادية، بصفة عامة، و ميزانية الدولة بصفة خاصة، إذ يجب أن تأخذ البيانات المشار إليها بالحسبان حتى تكون لدى الحكومة فكرة صحيحة وواضحة عن النشاط الاقتصادي الوطني في مجموعته، ومدى التأثير الذي يمكن لهذا القرار أو ذلك من القرارات التي تتخذها الحكومة أن يعكسه على النشاط الاقتصادي.

- و يرتبط بالميزانية الوطنية ما يسمى بالحسابات الوطنية أو حسابات الدخل الوطني، فصلة الحساب الوطني بالميزانية الوطنية شبيهة تماما بصلة الحساب الختامي بميزانية الدولة، بمعنى أن الحساب القومي عبارة عن سجل لكافة أوجه النشاط الاقتصادي للأمة عن فترة ماضية، وذلك من خلال العمليات التي تمت فعلا و الخاصة بحجم الدخل الوطني في هذه الفترة و تكوينه و تداوله وتوزيعه، أما الميزانية الوطنية فهي وعلى ما سبق ذكره نظرة توقعية عن مدة مستقبلية لتقديرات الكمية المتوقعة للنشاط الاقتصادي في مجموعته.<sup>1</sup>

#### المبحث الثاني: المبادئ الأساسية للميزانية العامة.

يتعين على السلطة التنفيذية وهي بصدد تحضير الميزانية أن تضع في اعتبارها عدد من المبادئ الأساسية التي تحكم الميزانية والتي صارت من البديهيات في علم المالية العامة وتمثل هذه المبادئ الأربعة التالية فيما يلي: سنوية، وحدة، عمومية، وتوازن الميزانية.

#### المطلب الأول: مبدأ سنوية الميزانية.

هذا المبدأ يعني أن يتم التوقع و الترخيص لنفقات و إيرادات الدولة بصفة دورية كل سنة، ويقصد بسنوية الميزانية أيضا التصويت و التنفيذ السنوي أي موافقة السلطة التشريعية على الميزانية تكون لسنة

<sup>1</sup>- أحمد سوزي عدلي ناشد "الوجيز في المالية العامة" مرجع سابق ص 277 ' 278

مالية كاملة (12 شهرا) وتنفيذها يتم في نفس السنة ، حيث تلتزم السلطة التنفيذية بإنفاق مبالغ الإعتمادات المدرجة في الميزانية و تحصيل الإيرادات الواردة فيها خلال فترة تنفيذها التي توافق نفس السنة المالية المصوت عليها.

تختلف بداية السنة المالية من دولة إلى أخرى فبعض الدول تجعل بداية السنة المالية لميزانية الدولة في أول جانفي ، وهي حالة الجزائر أين توافق سنة تنفيذ الميزانية السنوية المدنية أي من 1 جانفي إلى 31 ديسمبر<sup>1</sup> و البعض الآخر كمصر والسنگال و.م.أ يجعلها في 1 جويلية، وفي 1 أبريل مثل إنجلترا، ألمانيا ، بريطانيا.... على أن تنتهي في آخر جوان من السنة التالية المهم أن تراعي كل دولة عند تحديد بداية السنة المالية لميزانيتها العامة أحوالها الإدارية و التشريعية و الاقتصادية حتى لا تتغير الظروف و الأحوال تغيراً من شأنه عدم تحقيق توقعات الميزانية من جهة أخرى

- ويرجع هذا المبدأ إلى اعتبارات سياسية و مالية معينة :

أما الاعتبارات السياسية: فتتمثل في أن مبدأ الميزانية يضمن دوام رقابة السلطة التشريعية على أنشطة السلطة التنفيذية التي تجد نفسها مضطرة على الرجوع إليها و الحصول على موافقتها بصفة دورية كل عام. أما الاعتبارات المالية: فتتمثل في أن فترة السنة هي الفترة التي تمارس خلالها أغلب الأنشطة الاقتصادية، كما أنها تضمن دقة تقدير إيرادات الدولة و نفقاتها بصفة خاصة على أساس السنة المالية المنتهية، و ذلك لصعوبة تقدير هذه الإيرادات و النفقات في فترة أطول.

كما أن فترة السنة تضم فصول السنة الأربعة التي تتوزع عليها مظاهر النشاط الاقتصادي و ما تقتضيه من نفقات و إيرادات فلو كانت الميزانية توضع لمدة تقل عن سنة. فإن ذلك سيؤدي إلى اختلال في موارد الدولة و نفقاتها .

- ولكن يمكن أن تنتهي السنة في 12 شهرا دون أن تصرف كل النفقات أو تحصل كل الإيرادات المقررة في السنة المالية، في هذه الحالة يعالج الأمر بإحدى الطريقتين وهما طريقة التسيير و طريقة التسوية.

<sup>1</sup> - طبقا للمادتين 3 و 7 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 و المادة 3 من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990

## الفرع الأول: طريقة التسيير.

حسب هذه الطريقة يعد حساب السنة المالية الختامي على أساس النفقات التي صرفت بالفعل و الإيرادات التي حصلت بالفعل خلال السنة المالية، أما الالتزامات التي لم تدفع و الحقوق التي لم تحصل تنتقل إلى السنة الموالية. فطبعا لهذه الطريقة ينظر إلى الميزانية باعتبارها حساب للخزينة، حيث تكون وجهة النظر المالية هي الغالبة، فتحسب المبالغ التي دفعتها الخزينة و تلك التي حصلتها فعلا خلال السنة المالية لهذه الميزانية.

وميزة هذه الطريقة أنها تؤدي إلى سرعة غلق حساب السنة المالية بمجرد انتهائها ، حيث يمكن في اليوم التالي لهذا الانتهاء الوقوف بدقة على النفقات التي دّفعت و الإيرادات التي حصلت بالفعل، مما يسهل وضع الحساب الختامي في قانون ضبط الميزانية .

أما عيوب هذه الطريقة ولعل أهمها مايلي :

- أنها لا تمكن الحكومة من إظهار مركزها المالي على خلاف الحقيقة، وذلك باستعجال تحصيل الإيرادات قرب انتهاء السنة المالية و الإبطاء في دفع الالتزامات.

- أن الإدارات الحكومية المختلفة قد تميل عند اقتراب انتهاء السنة المالية إلى الإسراف في إنفاق الإعتمادات المخصصة لها دون مقتضى ، أو دون وجود ما يستدعي ذلك ، ولا يخفى على أحد ما ينطوي عليه هذا العيب من إهدار للمال العام في غير ما خصص له.

## الفرع الثاني: طريقة التسوية.

بمقتضى هذه الطريقة يعد حساب السنة المالية الختامي على أساس المبالغ التي إلتزمت الحكومة بإنفاقها حتى ولو لم يتم هذا الإنفاق بالفعل خلال السنة المالية المذكورة ، و على أساس المبالغ التي نشأ حقها في تحصيلها خلال السنة المالية حتى ولو لم تحصل بالفعل ، فهذه الطريقة تنظر إلى الميزانية من وجهة نظر قانونية ، على خلاف الطريقة السابقة ، حيث تصوّر المركز المالي للدولة بدّقة لا من حيث المبالغ التي دفعتها الدولة أو حصلتها بالفعل خلال السنة المالية بغض النظر عن تاريخ الدفع أو التحصيل الفعلي.

و يؤدي الأخذ بهذه الطريقة إلى ضرورة وجود فترة إضافية تضاف إلى السنة المالية بقصد تسوية الالتزامات التي نشأت خلال السنة المالية وكذلك تسوية الحقوق التي لم يتم تحصيلها خلال ذات السنة . و يطلق على السنة المالية و فترتها الإضافية بمدة التسوية .

و تحديد المدة الإضافية متروك للقانون المالي للدولة ، فقد يحددها بمدة معينة كبضعة أشهر مثلا ، و قد يتركها دون تحديد مما يترتب عليه عدم إقفال حسابات السنة المالية إلا بعد تسوية كافة الالتزامات و الحقوق التي نشأت خلالها .

و ميزة هذه الطريقة أنها تصوّر المركز المالي للدولة تصورا سليما ولا تعطي الفرصة للحكومة إظهار صورة غير حقيقية عما هو موجود ، كما تمتاز كذلك بعدم دفع الإدارات الحكومية على التبذير في إنفاق اعتماداتها قرب إنهاء السنة المالية بغير مقتضى<sup>1</sup>.

أما عيب هذه الطريقة أنها تترك حسابات السنة المالية دون إقفال لمدة طويلة بعد انتهائها مما يؤدي على تداخل حسابات السنوات المالية المختلفة بعضها مع البعض الآخر.

بالنسبة للجزائر تطبق طريقة التسوية المالية بخصوص ميزانية الولاية و البلدية دائما و بخصوص الميزانية العامة أحيانا، مع العلم بأن الفترة التكميلية بالنسبة لتنفيذ الميزانية للولاية و البلدية هي كما يلي:

- حتى 15 مارس من السنة الجديدة بالنسبة للنفقات

- حتى 31 مارس من السنة الجديدة بالنسبة لتنفيذ الإيرادات

الفرع الثالث: الاستثناءات المدخلة على المبدأ.

1- الميزانية الشهرية المؤقتة: نظرا لأحكام قانون 84-17 إمكانية الدولة من القيام بميزانية شهرية مؤقتة إن المصادقة على قانون المالية يكون في ديسمبر ثم ينشر في الجريدة الرسمية في 29 من هذا الشهر لينفذ في جانفي للسنة الموالية. لكن في بعض الأحيان لا يصادق في هذه الفترة فيجوز للحكومة إعداد ميزانية شهرية مؤقتة لتسيير شهر جانفي من السنة المالية على أساس 1/12 من نفقات التجهيز و نفقات الاستثمار لسنة

1- صغير حسين "دروس المالية والمحاسبة العمومية" دار المحمدية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2001- ص 150

مالية ماضية و نفس الشيء بالنسبة لنفقات التسيير و الإيرادات فهي ترخص بنسبة 1/12 لسنة مالية ماضية.

للحكومة الحق في إعداد الميزانية المؤقتة ثلاثة مرات (ثلاث أشهر) من السنة الميلادية.

و في حالة عدم تمكنها من إعدادها بعد ثلاث أشهر تقوم الحكومة بتسيير الدولة بقوانين سياسية عسكرية.

2- رخص البرامج: تستخدم في حالة تنفيذ مشاريع تفوق مدتها سنة، حيث ترفق هذه الوثيقة مع قانون المالية، فهي تحمل كل المعلومات الخاصة بالمشروع و اعتمادات الدفع حيث أن تكلفة المشروع مقسمة إلى أقساط و في كل سنة يسجل القسط المخصص لتلك السنة.

3- القوانين المالية المعدلة و المكملة: تكون في الفترة المتبقية لنهاية السنة المالية .

المطلب الثاني: مبدأ وحدة الميزانية.

يقصد بمبدأ وحدة الميزانية أن تدرج جميع نفقات الدولة و جميع إيراداتها<sup>1</sup> في وثيقة واحدة حتى يسهل

معرفة مركزها المالي، و حتى تتمكن أجهزة الرقابة المختلفة من مراقبة تصرفات الدولة المالية و مطابقتها للأهداف المحددة للإعتمادات الواردة في الميزانية كما وافقت عليها السلطة التشريعية.

• و يترتب على تطبيق مبدأ وحدة الميزانية نتيجة هامة تتمثل في قاعدة عدم تخصيص

الإرادات، والتي تستلزم عدم تخصيص إيراد معين لمواجهة نفقة معينة.

بل تجمع كل الإيرادات دون تخصيص في قائمة واحدة تقابلها قائمة المصاريف التي تدرج بها النفقات، أي

ينبغي تخصيص جميع موارد الدولة لتمويل جميع النشاطات التي تقوم بها. و الإخلال بهذه القاعدة ربما يؤدي

إلى ظهور فائض أو عجز للعمليات المختلفة الخاصة بالميزانية، ما يؤدي إلى تبديد في الموارد أو عدم إمكانية

الميزانية عن تحقيق أهدافها.

• ويستند مبدأ وحدة الميزانية إلى اعتبارين أساسيين:

الأول مالي، والثاني سياسي.

1- طبقا للمادة 3 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 المتعلق بقوانين المالية و المادة 3 من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية.

## الفرع الأول: الاعتبار المالي.

ويتمثل في وضوح و تنظيم عرض ميزانية الدولة بالشكل الذي يسمح للماليين و الباحثين من معرفة إذا كانت الميزانية العامة متوازنة أم لا من جهة ومن جهة أخرى يساعد على عرض المركز المالي للدولة دون أي محاولة لإخفاء الحقائق في حين إذا عرضت على شكل ميزانيات متعددة فإنها من الممكن إن تجعل من الصعب اخذ فكرة واضحة وشاملة عن حالة النفقات والإيرادات العامة.

## الفرع الثاني: الاعتبار السياسي.

ويتمثل في أن وحدة الميزانية تساعد السلطة التشريعية في مباشرة رقابتها على النفقات والإيرادات العامة عكس ما إذا عرضت الميزانية في شكل حسابات متعددة. فحتى تتمكن السلطة التشريعية من المفاضلة بين أوجه الإنفاق العام المختلفة يتعين ان تعرض عليها كافة هذه الالوجه في وقت واحد . وإلا فإن السلطة التنفيذية إذا ما عرضت الميزانية بصورة مجزئة في حسابات متعددة .

يكون بمقدورها الحصول بسهولة على موافقة السلطة التشريعية على أوجه الإنفاق غير الضرورية. و التي تضطر السلطة التشريعية إلى الموافقة عليها لضرورتها وقد لا يكون هناك إيرادات كافية متبقية لمواجهتها . مما قد يحمل هذه السلطة على فرض أعباء مالية جديدة لمواجهة هذه النفقات الضرورية.

## الفرع الثالث: الاستثناءات المدخلة على المبدأ.

## 1- الميزانيات الملحقة.

تجيز المادة 44 من القانون رقم 84-17 المتعلق بقوانين المالية أن يكون موضوع الميزانيات الملحقة . العمليات المالية لصالح الدولة التي لم يضيف عليها القانون الشخصية الاعتبارية والتي يهدف نشاطها أساسا إلى إنتاج بعض المواد او تقديم بعض الخدمات المدفوعة الثمن .

وهي ميزانيات يستدعيها حسن سير بعض المرافق العامة القائمة بنشاط صناعي او تجاري . حيث توضع لهذه المرافق ميزانيات مستقلة تشمل على إيرادات و تلحق بميزانيات الدولة . وفي هذه الحالة لا يعدو الأمر إلا أن يكون إعطاء الشخصية المالية المستقلة للمرفق العام وليس الشخصية الاعتبارية المستقلة . ويرجع السبب في

رصد ميزانيات مستقلة لمثل هذه المرافق إلى الرغبة في تطبيق عليها القواعد المتعلقة بالنشاط الخاص . بدل من القواعد الحكومية التي تتسم بالتعقيد و الجمود ولمعرفة ربحية هذه المرافق بمقارنة نفقاتها وإيراداتها. و من القواعد المقررة للميزانيات الملحقه أنه يسري عليها ما يسري على الميزانية العامة للدولة خاصة بالنسبة لاعتماد السلطة التشريعية لها.

فالميزانيات الملحقه لا تشذ عن مبدأ وحدة الميزانية لأنها تلحق بالميزانية العامة و تناقش و يصوت عليها من طرف نفس المجلس و بنفس الإجراءات و لعل أحسن مثال على الميزانية الملحقه لميزانية الدولة في الجزائر ميزانية البريد و المواصلات اللاسلكية .

## 2- الحسابات الخاصة للخزينة .

يقصد بها تلك الحسابات المفتوحة في قيود الخزينة العمومية. تسجل دخول الأموال إلى خزينة الدولة . بمناسبة بعض العمليات الخاصة التي تقوم بها. ولا تعتبر إيرادات عامة و تسجل خروج الأموال منها ولا تعتبر نفقات عامة مثال ذلك. التأمين الذي يلزم بدفعه المقاولون المتعاقدون مع الحكومة ضمانا لتنفيذ مشروع معين لا يعتبر إيرادا عاما رغم أنه يدخل خزينة الدولة . إذ أن هذه الأخيرة ستقوم برده إليهم عندما ينتهون من تنفيذ أعمالهم على النحو المتفق عليه. وعندما يتم رد هذه الأموال إليهم فإن ذلك لا يعتبر من قبيل النفقة العامة أن هناك خروجا للأموال من الخزينة العامة.

لهذا فمن المنطقي أن ترصد الدولة حسابات خاصة تقفل من تلقاء نفسها عندما تخرج الأموال من خزنتها التي سبق أن دخلتها. حتى تظهر المركز المالي للدولة على حقيقته فالحسابات الخاصة لا تشذ عن مبدأ وحدة الميزانية .

وفي الجزائر. تفتح هذه الحسابات من خلال قانون المالية و تجمع في خمسة فئات.

- حساب التجارة.
- حساب التخصيص.
- حسابات تسبيقات الخزينة.
- حسابات التسليفات.
- حسابات التسوية مع الحكومات .

## 3- الميزانيات غير العادية:

إذا كانت وحدة الميزانية تهدف إلى إعطاء صورة صادقة عن المركز المالي للدولة فيما يتعلق بإيراداتها و نفقاتها من مالية سنة أو أخرى إلا أن إتباع هذا المبدأ قد لايجدي نفعاً في إعطاء هذه الصورة الصادقة في بعض الحالات مثل اضطرار الدولة إلى إنفاق مبالغ كبيرة لأغراض استثنائية كإعادة بناء ما دمرته حرب أو استثمار ضخيم يتم القيام به.

كل هذا يؤدي إلى جعل الميزانية العامة تتضخم بشكل يوحى بازدياد نشاط الدولة لدرجة كبيرة مقارنة بنشاطها في السنوات السابقة وهو ما يخالف الواقع لهذا يفضل وضع ميزانية خاصة لهذه النفقات غير العادية تسمى بالميزانية غير العادية مما يسمح بمقارنة حالة الدولة في السنوات المختلفة مقارنة صحيحة بالرجوع إلى الميزانيات العادية وحدها.

إلا أن ما ملاحظته هو أنه من الصعب وضع معيار واضح لما يعد من النفقات العادية وما يعد من النفقات غير العادية. لهذا فإن الاتجاه الحديث في المالية العامة هو التقليل قدر المستطاع من الميزانيات غير العادية و تعويضها بإجراء تقسيم في الميزانية بين النفقات الدورية أو التسييرية و النفقات الاستثمارية الخاصة بالمشاريع الإنتاجية الكبرى.<sup>1</sup>

## 4- الميزانيات المستقلة:

وهي الميزانيات الخاصة بالمرافق أو المصالح العمومية التي تتمتع بشخصية معنوية مستقلة عن شخصية الدولة. إذ من المعروف أن الاستقلال في الشخصية ينتج عنه استقلال في الميزانية أي يكون لهذه المرافق ميزانية خاصة بها مستقلة عن ميزانية الدولة دون الحاجة إلى نص صريح على ذلك. وبالتالي تستقل بإيراداتها و نفقاتها . تتحمل أي عجز يصيبها و تحتفظ بالفائض . إن تحقق إلا إذا نص على خلاف ذلك صراحة في قوانينها الأساسية لقد منحت الشخصية المعنوية لهذه الهيئات لسببين أحدهما مالي اقتصادي و الآخر سياسي وقانوني.

-طبقاً للمادة 3 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 المتعلق بقوانين المالية و المادة 3 من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990  
<sup>1</sup>-المتعلق بالمحاسبة العمومية.

فالاختبار الاقتصادي المالي يرجع إلى أن بعض منها يتميز بطابع تجاري او صناعي لذا ترى الدولة تحريرها من الإجراءات المعمول بها في القطاع الحكومي من أجل مساعدتها على النمو و التوسع و بالتالي اقتحام سوق المنافسة .

أما الاعتبار السياسي فإنها تمنحها الشخصية المعنوية من أجل إبعادها عن المؤثرات السياسية كي لا تخضع لرقابة السلطة الوصية عليها. على غرار رقابة الوزير بالنسبة لمرفقي الصحافة و الإذاعة واللاسلكي في بعض الدول من أجل إبعادها عن الاستعمار الحزبي .

أما فيما يخص الجماعات المحلية كالبليات فمن الطبيعي أن تكون لها ميزانية مستقلة لكونها تدار من طرف رئيس منتخب.

#### المطلب الثالث: مبدأ عمومية الميزانية.

المقصود من هذا المبدأ أن الميزانية يجب أن تعم و تشمل كل الإيرادات و النفقات المتعلقة بالدولة. وبما أن كثيرا من وحدات القطاع العام تتمتع بإيرادات ضخمة فهناك طريقتين لإدراج الإيرادات و النفقات في الميزانية العامة الأولى تسمى طريقة الناتج الصافي ومعناها أن يؤخذ الفرق بين إيرادات و نفقات كل وحدة بحيث لا يظهر في الميزانية إلا النتيجة. أي صافي الإيرادات أو صافي النفقات. بينما الطريقة الثانية تسمى بطريقة الموازنة الشاملة و فيها يتم إدراج كل نفقة و كل إيراد مهما كان مقداره و دون إجراء أي مقارنة بين الإيرادات و النفقات هذه الطريقة الأخيرة هي المتبعة و ذلك لاعتبارات سياسية و أخرى مالية.

#### الفرع الأول: أسباب اختيار طريقة الموازنة الشاملة.

##### 1-الاعتبارات السياسية.

و تتمثل في إتاحة الفرصة للسلطة التشريعية لمراقبة سير الإدارة الحكومية فيما يتعلق بنفقاتها الخاصة اللازمة لتسييرها ذلك أن إتباع طريقة الناتج الصافي يحجب عن السلطة المذكورة كل ما يتعلق بتفاصيل نفقات المرافق العامة ولا يظهر سوى رصيد هذه المرافق في الميزانية دائنا كان هذا الرصيد أو مدينا.

##### 2-الاعتبارات المالية: فتتمثل في محاربة الإسراف في الإنفاق الحكومي حيث إن اتباع طريقة الناتج الصافي أو

الميزانية الصافية من شأنها أن تتيح للمرفق الذي يحقق إيرادات تفوق نفقاته أن يسرف في هذه النفقات

بدون حاجة، اعتماداً على أنه لن يظهر في ميزانيته إلا فائض الإيرادات على النفقات وعلى أنه لن يجد من السلطة التشريعية على بنود نفقاته.

وعليه فمبدأ عمومية الميزانية يعني أن تظهر في وثيقة الميزانية كافة تقديرات النفقات وكافة تقديرات الإيرادات دون أي مقاصة بين الإذنين. وهذا المبدأ يكمل مبدأ وحدة الميزانية والذي يهدف إلى إعداد وثيقة واحدة للميزانية، يمثل الإطار الخارجي لها، ومبدأ عموميتها يهدف إلى ملأ هذا الإطار عن طريق التسجيل التفصيلي لتقديرات كل نفقة وإيراد على حدى.

إذ كان مبدأ عمومية الميزانية يهدف إلى إحكام رقابة السلطة التشريعية على النشاط المالي لحكومة فهناك قاعدتان أساسيتان في إعداد الميزانية تخصان هذا المبدأ تسعيان إلى تحقيق نفس الهدف وهما قاعدة عدم تخصيص الإيرادات وقاعدة تخصيص النفقات.

#### الفرع الثاني: القاعدتان الأساسيتان لمبدأ عمومية الميزانية.

1- قاعدة عدم تخصيص الإيرادات: تقضي هذه الميزانية بعدم تخصيص إيراد من إيرادات الدولة لتغطية نفقة معينة بل تجمع كل الإيرادات في الخزينة العمومية بدون تخصيص ثم توزع بعد ذلك حسب الاحتياجات لمختلف المصالح، على عكس تخصيص إيرادات معينة لنفقات معينة يجعل بعض المرافق في حالة ترف وتبذير نتيجة للإيرادات المرتفعة في حين البعض الأخرى يفتقر إلى الموارد الضرورية لسيره والقيام بمهامه وبالتالي هذا ما سيؤدي إلى تعطيلها عن أداء مهامها. ورغم أهمية هذا المبدأ جرى العرف على مخالفته في بعض الحالات مثل:

- عند اقتراض الدولة مبلغ معين من أجل تمويل مشروع معين لا يجوز لها أن تصرفه في مجالات أخرى.  
- إذا تبرع شخص معين أو أوصى لمصلحة معينة، يتعين على الدولة احترام إيراداته، وبالتالي تخصيص الهبات والوصايا للأوجه التي تم التبرع لأجلها، مثل هبات المملكة العربية السعودية التي خصصت للسكن.

2- قاعدة تخصيص النفقات: وهي تعتبر الأكثر أهمية إذ تعني أن النفقات لا يجوز أن تكون إجمالية بل يجب أن تخصص بدقة لكل نوع من أنواع النفقات وذلك حتى لا تترك الفرصة للأمرين بالصرف، لكي يتصرفوا في

الميزانية كما يشاءون وذلك لمنع الإسراف من جهة ولتسهيل عملية المراقبة للهيئات المختصة بذلك من جهة أخرى.

#### المطلب الرابع: مبدأ توازن الميزانية.

المقصود هنا هو أن مجموع الإيرادات يساوي مجموع النفقات. إلا أنه هناك اختلاف فيما يخص هذا التوازن بين المفهومين التقليدي والحديث.

#### الفرع الأول: التوازن حسب المفهوم التقليدي.

يقصد به أن الإيرادات لا بد أن تساوي النفقات دون زيادة أو نقصان بمعنى أنه ينظر إليها نظرة محاسبة بحتة. حيث كانت تطبق على ميزانية الدولة نفس القواعد المطبقة في الميزانية الخاصة وذلك خشية حدوث عجز يتزايد كلما تم اللجوء إلى الاقتراض أو يؤدي إلى حدوث تضخم إن تم اللجوء إلى الإصدار النقدي. أما إذا كان هناك فائض يكون التخوف من الإسراف والتبذير.

إن تغطية العجز عن طريق الإصدار النقدي الجديد يؤدي إلى الزيادة في وسائل الدفع دون أن تقابلها زيادة في السلع والخدمات مما ينتج عنه ارتفاع في الأسعار وبالتالي حصول التضخم.<sup>1</sup>

- أما تغطية العجز عن طريق الاقتراض فإنه يؤدي إلى تناقص الأموال لدى الأفراد. التي كانت ستوجه في الغالب إلى الاستثمار مما يؤدي إلى نقص فرص العمل وبالتالي ترتفع نسبة البطالة.

#### الفرع الثاني: التوازن حسب المفهوم الحديث.

يرى علماء المالية الحديثون أن التقليديين بالغوا كثيرا في مخاطر العجز كما بالغوا في محاسن التوازن. فالقروض لا تؤدي بالضرورة إلى أعباء لا يمكن تحملها. خصوصا إذا وظفت الدولة المبالغ المقرضة في مشاريع إنتاجية بحيث تتحقق الزيادة في الدخل الوطني أكثر من الدين العام فيسهل على الدولة تسديد دينها من زيادة إيرادات الخزينة الناتجة عن الزيادة في الإنتاج والمداخيل. كما أن إصدار الأوراق النقدية لا يؤدي بالضرورة على التضخم إذا استخدمت الدولة المبالغ الناجمة عن ذلك في مشاريع إنتاجية إذ أن الزيادة في

<sup>1</sup>-حامد عبد المجيد دراز، سميرة ابراهيم ايوب، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2002، ص 54

البضائع المعدة للاستهلاك تقابل عندئذ الزيادة في كمية النقد ولا يؤدي ذلك بالتالي إلى ارتفاع في الأسعار المخلف للتضخم.

تعتمد هذه الفكرة على أن العجز في الميزانية لا يعد كارثة مالية محققة كما كان الحال عند التقليديين. لكن هذا لا يعني أن الفكر الحديث يستبعد فكرة التوازن . بل يستبدلها بفكرة أوسع من التوازن المحاسبي و هي فكرة التوازن الاقتصادي العام.<sup>1</sup>

-لقد أضحى معروفا أنه يمكن للدولة أن تلجأ إلى العجز المقصود في ميزانيتها.

عندما تكون في حالة أزمة اقتصادية و لتجنب اقتصادها الشلل تقوم بخفض الضرائب و رفع الاستثمارات هذا ما من شأنه أن يحدث عجزا في الميزانية يكون مقصود و يكون الهدف منه تجاوز الأزمة و تحقيق الرخاء.<sup>2</sup>

المبحث الثالث: إجراءات تحضير و إعداد الميزانية.

المطلب الأول: إجراءات إعداد الميزانية.

وهي عملية تتم على شكل روتيني كبقية الأعمال الحكومية، حيث تبدأ من الوحدات الحكومية الصغيرة و ذلك بأن يقدّر كل مرفق أو هيئة عمومية مشروع النفقات التي تقدر أن تحتاج إليه في السنة المقبلة<sup>3</sup> وفي المقابل الإيرادات التي تتوقع الحصول عليها، ثم تبعث بها إلى الوزارة التي تنتهي إليها ، حيث تقوم هذه الأخيرة بجمع كل مشاريع تقديرات مصالحتها و تتم عملية مراجعتها و تعديلها إن رأت ذلك ملائما حيث يعد هذا من صلاحيتها ثم تصيغها في شكل خاص موحد ثم تبعثها إلى وزارة المالية أو الوزارة الأولى حسب التنظيم السائد داخل الحكومة.

بنفس الطريقة تقوم كل وزارة بنفس العملية حيث تصل تقديرات الوزارات و الهيئات التابعة للدولة إلى وزارة المالية ، تقوم هذه الأخيرة بإضافة تقديرات نفقاتها ، و بتقدير إيرادات الدولة التي تحصلها المصالح التابعة لها ، تقوم إدارة الميزانية بالوزارة بتنسيق تلك التقديرات مع الوزارات المختلفة إذا استلزم الأمر، بعد

1- سوزي عدلي ناشد "الوجيز في المالية العامة" مرجع سابق" ص 304

2- زينب حسين عوض الله "مبادئ المالية العامة" مرجع سابق" ص 452.

3- حسين مصطفى حسين ،المالية العامة "ديوان المطبوعات الجامعية" الجزائر، 1999، ص 82.

ذلك يرسل بمشروع الميزانية إلى اللجنة المالية بالوزارة ( في حالة الجزائر: يرسل إلى المديرية العامة للميزانية بالنسبة للنفقات العامة و المديرية العامة للضرائب بالنسبة للإيرادات العامة) مرفقا به مذكرة تفسيرية أو عرض للأسباب.

فتعد هذه الأخيرة المشروع ليتم عرضه من طرف وزير المالية على مجلس الوزراء بعد موافقة هذا الأخير على الخطوط العريضة للميزانية ، يتم تحديد الحد الأقصى للنفقات العامة و تحديد القطاعات ذات الأولويات.

الفرع الأول: تصنيف النفقات حسب الأولويات.

ترتب المشاريع حسب الأولويات فتكون كالتالي:

1- المجموعة الأولى: وتضم المشاريع و السياسات الجديدة التي يتفق المسؤولون على أن لها أولوية عالية و تستحق التمويل ، كما تضم هذه المجموعة الالتزامات التي لا يمكن التهرب منها.

2- المجموعة الثانية: وتضم المقترحات التي لها أهمية أدنى نسبيا التي ستترك للسنة المالية الموالية وهذا نقص الموارد.

3- المجموعة الثالثة: تشمل المقترحات التي لم يتفق عليها المسؤولون.

الفرع الثاني: إجراءات تقدير النفقات .  
هذه الإجراءات تتمثل في :

إجراء دراسة دقيقة لكل برنامج تؤدي إلى تحديد دقيق للأهداف.

الإفناق على كيفية قياس النقد لتحقيق الأهداف المسطرة .

التحقق من جدوى الأسلوب المختار وبحث البدائل الممكنة.

التحليل و التقييم.

المطلب الثاني: طرق تقدير النفقات و الإيرادات.

هناك عدة طرق لتقدير النفقات و الإيرادات الواردة في الميزانية العامة للدولة تتبعها السلطة التنفيذية من أجل تقليص الفرق بين ما يتم تقديره و ما يكون عليه الواقع ، من أجل تنفيذ السياسة المالية المسطرة دون حدوث أي اضطرابات سواء كانت نتيجة لزيادة في النفقات أو لنقص في الإيرادات أو لكليهما معا.

الفرع الأول: طرق تقدير النفقات.

يتم تقدير النفقات أو ما يعرف بالاعتمادات باستخدام عدة طرق:

1- الإعتمادات المحددة: وهي الإعتمادات التي تمثل الحد الأقصى الذي لا تتجاوزه الحكومة. وإن رغبت في المزيد عليها الرجوع إلى السلطة التشريعية و طلب الحصول على اعتماد إضافي من البرلمان حيث تعد هذه الطريقة هي الأساس في اعتماد النفقات.

2- الاعتمادات التقديرية.

وهي الإعتمادات التي تطبق على المرافق الجديدة و التي لا تتوفر على البيانات الكافية لتحديد نفقاتها مستقبلا حيث تحدد بالتقريب ، و يجوز للحكومة تجاوز مبلغ الإعتمادات التقديرية دون الرجوع إلى السلطة التشريعية على أن يعرض الأمر عليها لاحقا للحصول على موافقتها.

- إضافة إلى ما سبق قد تضطر الحكومة إلى تقدير اعتمادات تختلف عن ما سبق تتمثل في:

- اعتمادات البرامج: وهي تتعلق بالمشاريع طويلة التنفيذ تحدد بطريقتين.

أ- اعتمادات الارتباط: تحدد مبلغ النفقات التقديرية تدرج في ميزانية كل سنة .

ب- اعتمادات البرامج : يتم إعداد قانون خاص يسمى قانون البرامج يكون مستقل عن الميزانية ينفذ خلال عدة سنوات مالية.

الفرع الثاني: طرق تقدير الإيرادات.

يتم تقدير الإيرادات العامة عن طريق:

1- التقدير الآلي: (طريقة السنة ما قبل الأخيرة).

إذ تتميز هذه الطريقة باعتمادها على إيرادات السنة ما قبل الأخيرة ثم تعدل فيها حسب تطورات الحالة الاقتصادية و النقدية للدولة.<sup>1</sup>

و يعود السبب في اختيار السنة ما قبل الأخيرة هو كونها آخر سنة تم التعرف على الحساب الختامي لها، في حين أن السنة الأخيرة تكون لم تنته بعد لأن مشروع الميزانية للسنة المقبلة ينجز قبل نهاية السنة السارية.

<sup>1</sup>-حسين صغير، دروس في المالية والمحاسبة العمومية، مرجع سابق ص 123

بعد ذلك يتم زيادتها بمعدل معين إذا كان من المتوقع ازدياد النشاط الاقتصادي، أو بعد تخفيضها بمعدل محدد، إذا كان هبوط النشاط الاقتصادي هو الأمر أكثر توقعاً.<sup>1</sup>

## 2- التقدير المباشر:

حسب هذه الطريقة يتم تقدير الإيرادات العامة بناء على كل مصدر من مصادر الإيرادات العامة على حدى ، إذ أنها تأخذ بعين الاعتبار نتائج 12 شهرا الماضية المعروفة ثم تعدل إعدادها حسب الإحصائيات و الظروف الاقتصادية و المالية الجديدة.

### المطلب الثالث: اعتماد الميزانية.

طبقا للنظام السياسي لكل الدول لا يعتبر مشروع الميزانية العامة ميزانية تلتزم بتنفيذها الحكومة إلا بعد اعتماده من طرف السلطة التشريعية، وتمر عملية اعتماد الميزانية بثلاثة مراحل:

#### الفرع الأول: مرحلة المناقشة العامة.

تتم المناقشة في هذه المرحلة بصفة إجمالية و ذلك يعود إلى أن نواب المجلس يتميزون باختلاف في مستواهم العلمي و تباين في تخصصاتهم فهي تناقش كما يراها النواب.

#### الفرع الثاني: مرحلة المناقشة التفصيلية المتخصصة.

تطلع عليه لجنة متخصصة متفرعة عن البرلمان (لجنة الشؤون الاقتصادية و المالية) ولها أن تستعين بمن تراه من خبراء استشاريين من خارج البرلمان، و تقوم اللجنة بمناقشة مشروع الميزانية في جوانبها التفصيلية ثم ترفع بعد ذلك تقريرها إلى البرلمان

#### الفرع الثالث: مرحلة المناقشة النهائية.

بعد تقديم التقرير المفصل إلى البرلمان يكون التصويت على كل فصل من فصول الميزانية ، وإذا تم التصويت بأغلبية الأعضاء على هذا المشروع تكون الميزانية قد اعتمدت بعدها تساق على رئيس الدولة ليصادق عليها في إطار قانون المالية لتصبح واجبة التطبيق في أول يوم من السنة المالية الجديدة .

<sup>1</sup>-زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق، ص 464

المبحث الرابع: تنفيذ الميزانية و الرقابة عليها.

تنفيذ الميزانية العامة يتطلب أمرين هما: عمليات تحصيل الإيرادات و عمليات النفقات.

المطلب الأول: إجراءات تنفيذ النفقات و تحصيل الإيرادات.

هناك عدة اجراءات لتنفيذ النفقات و تحصيل الايرادات وهي:

الفرع الأول: إجراءات تنفيذ النفقات.

إن التزام الدولة بالإنفاق لا يعني وجوب إنفاق كل المبالغ المعتمدة في قانون الميزانية بل يمكن للدولة أن تقوم بنفقاتها العامة في حدود هذا المبلغ دون أن تتعداه وذلك حسب الحاجة على ذلك ، ومن أجل ضمان عدم إساءة استعمال أموال الدولة من إنفاقها كما كان مخطط يجب توفر العناصر التالية:

1- الارتباط بالنفقة: وهو تصرف ينشأ نفقة على ذمة الدولة إما نتيجة واقعة معينة يترتب عليها إنفاق مبلغ ما أو التزام الدولة بدفع مبلغ تعويضي (كالعقود، صفقات، مراسم تعيين مستخدمين).

2- تحديد النفقة: يتم تحديد المبلغ المستحق للدائن وخصمه من الاعتماد المخصص في الميزانية.

3- الأمر بالدفع: ويصدر عن الجهة الإدارية المختصة وهو قرار يتضمن دفع المبلغ، يقوم بإصداره رئيس الجهة الإدارية القائمة بالنفقة (الوزير، أو من ينوب عنه).

4- الصرف: هو عملية الدفع الفعلي للنفقة و ذلك بقيمة المبلغ الصادر بأمر الدفع إلى دائن الدولة .

الفرع الثاني: إجراءات تحصيل الإيرادات :

إن عملية تحصيل الإيرادات العامة تتم بواسطة موظفي وزارة المالية مختصين في ذلك أو تابعين لجهات

حكومية تتبع وزارة المالية. تتم عملية تحصيل الايرادات كما يلي :

- يتم تحصيل الإيرادات وفقا لنص القانون بطريقة و مواعيد معينة.

- للدولة الحق في تحصيل الإيرادات في أسرع وقت ، كما لها الحق في الحجز الإداري لتحصيل ديونها ، كما ميّز

المشّرع حق الدولة في تحصيل دين الضريبة وأن المنازعة في دين الضريبة لا يوقف دفعها.

- الفصل في عمليات التحصيل بين الموظفين المختصين بتحديد مقدار الضريبة و المختصين بجبايتها.

المطلب الثاني: الرقابة على التنفيذ.

الفرع الأول: الرقابة الداخلية (الإدارية).

تنقسم الرقابة الإدارية إلى رقابة قبلية و رقابة بعدية.

1- الرقابة القبليّة: وتعد أهم أنواع الرقابة الإدارية إذ تكمن مهمتها في عدم صرف أي مبلغ إلا إذا كانت مطابقا لقواعد المالية المعمول بها سواء كانت لوائح إدارية أو قواعد الميزانية.

2- الرقابة البعدية:

تمثل الرقابة الإدارية اللاحقة على الحسابات و تلخص في إعداد حسابات شهرية وربع سنوية و سنوية، يقوم المراقب المالي في كل وزارة أو مصلحة يفحصها للتأكد من سلامة المركز المالي لها يضع عند كل فحص تقريراً يرسله مع الحسابات إلى وزارة المالية.

الفرع الثاني: الرقابة الخارجية التشريعية:

تتولى المجالس النيابية الرقابة على تنفيذ الميزانية و تسمى كذلك بالرقابة السياسية، حيث تقوم هذه المجالس بمطالبة الحكومة بتقديم المعلومات و الإيضاحات الخاصة بسير عمليات النفقات والايادات للميزانية.

## خاتمة :

تعد عملية إعداد الميزانية حوصلة لعمليات الحكومة خلال فترة سنة بحيث تبرز قيمة ونوع النفقات التي ستنفقها في مختلف الهيئات والفئات، كما تبرز الإيرادات التي يتم تحصيلها خلال هذه الفترة. إنَّ للميزانية قواعد يجب احترامها من أجل أن تكون واضحة وتحمل بيانات ضرورية فيها. تتمثل هذه القواعد في كون الفترة إلزامية محددة بسنة، تشتراط أن تكون موحدة ولا يشترط فيها أن تكون في وثيقة واحدة بل يمكن أن تكون في عدة وثائق مع ذلك موحدة، أي لا تضم عدة ميزانيات. إضافة إلى ذلك يجب أن تكون الميزانية شاملة تعتمد على عدم تخصيص الإيرادات وتخصيص النفقات، متوازنة حسب المفهومين التقليدي والحديث.

باحترام هذه القواعد لابد من المرور على إجراءات عملية التحضير وذلك بإتباع طرق معينة في تقدير كل من الإيرادات و النفقات لتصل مرحلة الاعتماد بعد مناقشتها مناقشة تفصيلية متخصصة وذلك من طرف الهيئة التشريعية.

يصبح مشروع الميزانية بعد المصادقة عليه قانونا يجب تنفيذه وذلك بتنفيذ النفقات وتحصيل الإيرادات معاً، لتصل مرحلة الرقابة على التنفيذ من قبل الهيئات المفوضة لهذه العملية.

# الفصل الثاني: الميزانية العامة (الإيرادات والنفقات)

تمهيد:

سوف نحاول في هذا الفصل دراسة الهيكل العام للميزانية العامة للدولة و المتمثل في النفقات العامة والإيرادات العامة ، نظرا لأهميتها الكبيرة والمتزايدة ، و التي لم تكن وليدة الصدفة بل نتيجة لتطور دور الدولة حيث كان الإنفاق في مرحلة الدولة الحارسة مقتصرًا على واجبات الأمن و الدفاع والقضاء... ليتطور مع تطور دور الدولة وتدخلها بشكل واضح في الحياة الاقتصادية والاجتماعية إضافة إلى وظائفها التقليدية ، وحتى تقوم الدولة بهذه الأدوار لابد لها من تحصيل إيرادات عامة بهدف تغطية نفقاتها ، هذه الإيرادات هي الأخرى عرفت تطورا عبر الزمن من إيرادات تحصل عليها من أملاكها ثم إيرادات محصلة عن طريق الضرائب ثم عن طريق القروض ، و مجمل القول فإن النفقات العامة والإيرادات العامة تعتبران أداة فعالة في يد الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية ، ولعلاج هذا الموضوع فإننا سوف نحاول أن نتناول التعريف بالنفقات العمومية والإيرادات وتقسيماتها المختلفة والتطرق إلى القواعد التقنية العامة.

## المبحث الأول: النفقات العامة.

تعرف النفقات العامة بأنها تلك المبالغ المالية التي تقوم بصرفها السلطة العمومية (الحكومة و الجماعات المحلية)<sup>1</sup> أو أنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة، كما يمكن تعريفها بأنها استخدام مبلغ نقدي من قبل هيئة عامة بهدف إشباع الحاجة العامة ووفقا لهذا التعريف يمكن اعتبار النفقة العامة أنها ذات أركان ثلاث وهي:

- مبلغ نقدي.

- يقوم بإنفاقه شخص عام.

- الغرض منه تحقيق منفعة عامة .

## المطلب الأول: ماهية النفقات العامة

تكتسب النفقات أهمية كبيرة من حيث مجالاتها وكذلك حجمها لأنها تمثل وسيلة فعالة تستعملها الدولة في التأثير على الهيكل الاقتصادي والاجتماعي للسعي من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية.

## الفرع الأول: شكل النفقة العامة.

تكون النفقة العامة في شكل مبلغ نقدي حيث تقوم الدولة بدورها في الإنفاق العام باستخدام مبلغ نقدي ثمنا لما تحتاجه من منتجات (سلع و خدمات) من أجل تسيير المرافق العامة و ثمنا لرؤوس الأموال الإنتاجية التي تحتاجها للقيام بالمشاريع الاستثمارية التي تتولاها ، و لمنح المساعدات والإعانات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المختلفة.

و استنادا إلى ذلك لا تعتبر الوسائل العينية (غير النقدية) التي قد تقوم الدولة بدفعها للحصول على ما تحتاجه من منتجات أو منح المساعدات من باب النفقة العامة كما لا تعتبر نفقات المزايا العينية مثلا: السكن

<sup>1</sup> - AHMED SILEM . JEAN –MARIE AL BERTINI : « L exique d économie» Dalloz. 1999 Page 201

2- عادل حشيش ، و د مصطفى رشدي « مقدمة في الإقتصاد العام . المالية العامة » دار الجامعة الجديدة للنشر 1998 . صفحة 148.

المجانى أو المزايا النقدية كالإعفاء من الضرائب أو الشرفية كمنح الألقاب و الأوسمة التي تقدمها الدولة لبعض القائمين بخدمات عامة أو لغيرهم من الأفراد.<sup>1</sup>

ويبقى الإنفاق النقدي من بين أفضل طرق النفقات العامة التي تقوم لها الدولة.

### الفرع الثاني: مصدر النفقة.

لا يمكننا اعتبار المبالغ النقدية التي تنفق لأداء خدمة معينة من باب النفقة العامة إلا إذا صدرت من شخص عام ويقصد بالأشخاص العامة، الدولة وأقسامها السياسية والجماعات المحلية.<sup>2</sup> وعلى هذا الأساس فإن النفقات التي تنفقها أشخاص خاصة طبيعية أو معنوية لا تعتبر عامة حتى ولو كانت ذات منفعة عامة وهذا راجع إلى أنّ الأموال التي قامت بإنفاقها تعد أموالا خاصة وليست عامة بالرغم من عمومية الهدف و من ثم يعد من باب الإنفاق الخاص .

لكن هذا لا يعني أن كافة المبالغ التي تنفقها الدولة تعتبر نفقات عامة فالنفقات التي تنفقها الدولة أثناء قيامها بنشاط اقتصادي مماثل للأنشطة التي يباشرها الأفراد مثل المشاريع الإنتاجية. وقد استند الفكر المالي في سبيل تحديد طبيعة هذا الإنفاق إلى معيارين أحدهما قانوني الآخر وظيفي<sup>3</sup>.

### 1- المعيار القانوني (المعنوي).

وهو المعيار الكلاسيكي ويركز على الطبيعة القانونية للشخص المنفق ، بمعنى آخر أنّ النقطة الأساسية هي الشخص القائم بالإنفاق أيا كانت طبيعة هذا الإنفاق فإذا كانت من أشخاص القانون العام فإن النفقة تعد عامة أيا كان الغرض منها أما إذا كانت من أشخاص القانون الخاص فإن النفقة تعد خاصة بغض النظر عما تهدف إليه من أغراض .

ويركز أيضا هذا المعيار إلى اختلاف طبيعة النشاط الذي يقوم به أشخاص القانون العام عن ذلك الذي يباشره أشخاص القانون الخاص إذ أنّ نشاط القانون العام يهدف إلى منفعة عامة بينما القانون الخاص فيهدف إلى منفعة خاصة والربح أساسا في المرتبة الأولى ويعتمد في سبيل ذلك على التعاقد والتبادل.

<sup>2</sup> - AHMED SILEM . JEAN –MARIE AL BERTINI : « L exique d économie» Opcit Page 201

<sup>2</sup>- عادل حشيش ، و د مصطفى رشدي « مقدمة في الاقتصاد العام . المالية العامة » مرجع سبق ذكره. صفحة . 148

<sup>3</sup> Maurice duverger « institutions financières » paris ,1975 puff, p.p 44-49.

ويرجع الاختلاف في النشاطين الأخيرين إلى طبيعة الدولة الحارسة التي كان نشاطها يقتصر على القيام بالخدمات الأساسية وهي:

الأمن، الدفاع، العدالة و تسيير بعض المرافق و هاته الخدمات تحقق نفعا عاما وفي ظل هذا الدور ظل المعيار القانوني لتحديد طبيعة النفقة ثابتا لمدة طويلة ومع تطور الدولة وتوسعها و ازدياد تدخلها في جوانب الحياة الإقتصادية حيث امتد دورها ليشمل كثيرا من الأعمال التي تدخل في دائرة اختصاص نشاط الأشخاص الخاصة فلم يعد هذا المعيار كافيا وحده في تحديد طبيعة النفقة ولذلك توصل بعض الاقتصاديين إلى اقتراح معيار آخر يتناسب مع هذا التطور .

## 2- المعيار الوظيفي:

ويرتكز أساسا على الطابع الوظيفي والإقتصادي للشخص المنفق وليس على الشكل القانوني لصاحب النفقة<sup>1</sup>.

ومن هذا لا يمكن اعتبار جميع النفقات الصادرة عن الأشخاص العامة نفقات عامة ما عدا تلك الأنشطة و المهام التي تقوم بها الدولة المستمدة من سلطتها وسيادتها أما النفقات التي تقوم بها الدولة أو الأشخاص العامة و تماثل النفقات التي يقوم بها الأشخاص الخاصة فإنها تعتبر نفقة خاصة، و على العكس من ذلك فتعتبر النفقات التي يقوم بها الأشخاص المفوضين من قبل الدولة في استخدام سلطاتها نفقات عامة بشرط أن تكون هذه النفقات العامة نتيجة لاستخدام هذه السلطة واستنادا للمعيار الوظيفي نستنتج أن النفقات العامة قد لا تصدر من طرف أشخاص القانون العام فقط بل وقد تصدر كذلك من أشخاص خاصة، ومن خلال كل ما ذكرناه يجب التوسيع في تعريف النفقة العامة بحيث تشمل كافة النفقات التي تقوم بها الدولة أو مؤسساتها العمومية . الوطنية و المحلية بغض النظر عن الصفة السيادية أو السلطة الآمرة أو طبيعة الوظيفة التي يصدر عنها الإنفاق ، لما في ذلك من مواكبة لتطور دور الدولة توسعه<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - Maurice .Duverger, «institution financieres», opcit. page 48.

<sup>2</sup> - سوزي عدلي ناشد "الوجيز في المالية العامة " دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية 2000 صفحة 33.

الفرع الثالث: هدف النفقة العامة.

يجب أن يكون الهدف من النفقات العامة هو إشباع الحاجات العامة ومن ثم تحقيق المنفعة العامة أو المصلحة العامة. وبالتالي لا يمكننا اعتبار مبلغ نقدي كنفقة عامة، تم صرفه بهدف إشباع الحاجة الخاصة أو تحقيق منفعة خاصة تعود على الأفراد.

و السبب في ذلك إلى ضرورة سيادة مبدأ العدالة و المساواة داخل المجتمع إذ أن جميع الأفراد يتساوون في تحمل الأعباء العامة كالضرائب و من ثم يجب أن يكونوا على قدم المساواة، كذلك الاستفادة من النفقات العامة للدولة إذ أنّ تحمل الأعباء العامة و النفقات العامة هما وجهان لعملة واحدة.

المطلب الثاني: تقسيم النفقات العامة.

تقتضي دراسة النفقات العامة إلى أهمية تقسيم النفقات نظرا لتنوع وتزايد النفقات العامة واختلاف آثارها فنجد تقسيمين مهمين:

الفرع الأول: نفقات التسيير و نفقات الإستثمار.

يقسم المشرع الجزائر النفقات إلى:<sup>1</sup>

1- نفقات التسيير: ويقصد بها تلك النفقات الضرورية لسير أجهزة الدولة الإدارية و المتكونة أساسا من أجور الموظفين و مصاريف الصيانة للبنائيات الحكومية و معدات المكاتب ، هذا النوع من النفقات موجهة أساسا لإمداد هيكل الدولة بما تحتاجه من أموال حتى تتمكن من تسيير دواليب المجتمع على مختلف أوجهه حيث توزع حسب الدوائر الوزارية في الميزانية العامة وهي تعبير إلى حد كبير مع دور الدولة المحايدة ما دام أنها لا تهدف إلى التأثير في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و كل ما تحدثه من آثار فهو غير مباشر لذلك تسميه كذلك بالنفقات الاستهلاكية.

- تجمع نفقات التسيير في أربعة أبواب:<sup>2</sup>

1- أعباء الدين العمومي و النفقات المحسومة من الإيرادات.

2- تخصيصات السلطات العمومية.

<sup>1</sup> - المادة 23 من القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 04-7- 84 المتعلق بقانون المالية. الجريدة الرسمية رقم 15. ص 467

<sup>2</sup> - المادة 24 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 17/04/84 المتعلق بقانون المالية الجريدة الرسمية رقم 15، ص 469.

3- النفقات الخاصة بوسائل المصالح.

4- التدخلات العمومية.

يتعلق كل من الأول والثاني بالأعباء المشتركة في الميزانية العامة يتم تفصيلهما وتوزيعهما بمقتضى مرسوم رئاسي.

أما الثالث والرابع فهما الوزارات ويتم توزيعهما عن طريق مراسيم التوزيع.

II- نفقات الإستثمار: يتم توزيع هذه النفقات حسب الخطة الإنمائية السنوية للدولة وتظهر في الجدول الملحق بقانون المالية السنوي حسب القطاعات وتتفرع إلى ثلاثة أبواب: الاستثمارات المنفذة من طرف الدولة- إعانات الاستثمارات المفتوحة من قبل الدولة- النفقات الأخرى برأس المال.

يتسم هذا النوع من النفقات بإنتاجيتها الكبيرة مادامت أنها تقوم بزيادة حجم التجهيزات الموجودة بحوزة الدولة. فالشهرة التي تحظى بها هاته النفقات نجد جذورها في تحاليل الاقتصاد البريطاني "جون ميناركيتز" الذي برهن أنه في فترة الركود الاقتصادي تقوم نفقات الاستثمار بإعادة التوازن الاقتصادي العام من خلال الدور الذي يقوم "مضاعف الاستثمار" فلو افترضنا قيام الدولة بإنجاز استثمار معين خلال فترة زمنية اقتصادية (بناء طريق سريع) فالنفقة العامة الاستثمارية ستسمح بتوزيع الأجور على العمال. والقيام إلى جانب هذا في فترة التضخم يمكن أن تمثل نفقات الاستثمار خطرا على الجانب النقدي، لذا وجب تقييدها ومراقبتها بشكل مباشر من طرف الحكومة<sup>1</sup>.

الفرع الثاني: التقسيمات العلمية والاقتصادية للنفقات العامة.

يقصد بالتقسيمات العلمية والاقتصادية للنفقة العامة تلك التقسيمات التي تستند إلى معايير علمية تظهر فيها الطبيعة الاقتصادية بوضوح شديد<sup>2</sup>.

أ- تقسيم النفقات حسب أهدافها المباشرة:

تنقسم النفقات تبعا للهدف المسطر لها لبلوغه كما أعتاد تسميتها «بالتقسيم الوظيفي» أي تبعا لاختلاف وظائف الدولة إلى ثلاث نفقات أساسية.

<sup>1</sup> - Pierre Lalumiere « les finance publique » Armond colin, collection Paris, 7<sup>ème</sup> édition, 1983, page 216.

<sup>2</sup> - سوزي عدلي ناشد "الوجيز في المالية" مرجع سابق صفحة 37.

- النفقات الإدارية: ويقصد بها النفقات المرتبطة بسير المصالح العامة و الضرورية لأداء الدولة لوظائفها وتضم هذه النفقات نفقات الدفاع و الأمن و العدالة و الأقسام السياسية و هي نفقات الحاجات العامة في الميادين التقليدية و اللازمة لحماية الأفراد داخليا و خارجيا و إحلال العدالة و تنظيم الأمور السياسية لهم.

- النفقات الاجتماعية: وهي النفقات التي تتعلق بالأهداف و الأغراض الاجتماعية للدولة و المتمثلة في الحاجات العامة التي تشبع الجانب الاجتماعي للمواطنين و هذا عن طريق توفير أسباب إمكانات التعليم و الصحة لهم أو إعانة الأفراد التي توجد في ظروف صعبة (إعانة الأفراد ذات الموارد المحدودة) .

- النفقات الاقتصادية: و هي تلك النفقات التي تقوم بصرفها الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية بصورة أساسية و يسمى هذا النوع من النفقات بالنفقات الاستثمارية حيث تعمل الدولة على زيادة الإنتاج الوطني و تراكم رؤوس الأموال .

#### ب- النفقات الحقيقية و النفقات التحويلية :

و يمكن أن نقسم النفقات العامة طبقا لمعيار استعمال القدرة الشرائية أو نقلها و حجم تأثيرها على الدخل الوطني إلى نفقات حقيقية و أخرى تحويلية.

- النفقات الحقيقية: و هي المبالغ التي تصرفها الدولة مقابل الحصول على سلع أو خدمات أو رؤوس أموال الإنتاجية كالأجور و الأسعار للسلع و الخدمات و المهام اللازمة لإدارة المرافق العمومية التقليدية و الحديثة إلى جانب النفقات الاستثمارية أو الرأسمالية .

فالنفقة الحقيقية تتمثل في استعمال الدولة للقدرة الشرائية و ينتج عنها حصولها على السلع و الخدمات و اليد العاملة و النفقة هنا تعبر عن سعر اقتناء السلعة أو سعر الشراء الذي تدفعه الدولة للحصول عليها ، فالدولة هنا تحصل على مقابل لكل هذه النفقات كما تؤدي

إلى زيادة مباشرة في إجمالي الناتج الوطني . بتكوين حجم إنتاج جديد.

- النفقات التحويلية : (الإعانات الاقتصادية لبعض المنتجات أو المؤسسات . نفقات المساعدة و التضامن ، المساهمة في تمويل أنظمة الحماية الاجتماعية ) لها هدف ضمان عدالة نسبية في توزيع المداخل على

الفئات الإجتماعية فالقطاعات الضريبية المفروضة على فئات اجتماعية تسمح بزيادة المداخيل المتوفرة لدى الفئات المحرومة اجتماعيا بهذه الفئات الأخيرة تنتهز فرصة زيادة مداخيلهم لإشباع حاجاتهم الاستهلاكية الضرورية مما يجعلنا نستنتج أن النفقات التحويلية تعمل على زيادة الطلب الكلي<sup>1</sup> إذن فالنفقات التحويلية لا يترتب عليها حصول الدولة على مقابل من السلع وخدمات أو رؤوس أموال . بل بموجبها تقوم الدولة بتحويل جزء من الدخل الوطني من الطبقات مرتفعة الدخل إلى الطبقات الإجتماعية محدودة الدخل .

### ج- النفقات العادية وغير العادية:

جرى العرف الإقتصادي على تقسيم النفقات من من حيث تكرارها الدوري إلى نوعين من النفقات . عادية وغير عادية.

- النفقات العادية: تلك التي تتكرر بصفة دورية منتظمة في الميزانية العامة للدولة .أي خلال كل سنة مالية ومن أمثلتها : أجور المواطنين و العمال و أسعار المواد و اللوازم الضرورية لسير المرافق العامة و نفقات تحصيل الضرائب و يقصد بالدورية و التكرار هنا ليس تكرار كميتها أو حجمها ولكن تكرار نوعها في كل ميزانية حتى ولو اختلف مقدارها من وقت لآخر .

- النفقات غير العادية: هي التي لا تتكرر بصفة عادية منتظمة في ميزانية الدولة و لكن الحاجة تدعو إليها ، مثل نفقات مواجهة مخلفات الكوارث الطبيعية و إذا

كان تسديد النفقات العادية يتم من إيرادات عادية فإن النفقات غير العادية تسدد من إيرادات غير العادية كالقروض.

### - النفقات الوطنية و المحلية:

يركز تقسيم النفقات إلى وطنية و محلية إلى معيار مجال شمولية النفقة العامة و مدى استفادة أفراد المجتمع منها .

<sup>1</sup> - pierre .la lumière. « les finance publique » opcit, 1983, page 215.

- فالنفقات الوطنية أو المركزية: هي تلك التي ترد ميزانية الدولة وتتولى الحكومة الاتحادية أو المركزية القيام بها مثل: نفقة الدفاع عن الوطن والقضاء والأمن فهي نفقات ذات طابع وطني .
- أما النفقات المحلية أو الإقليمية: فهي التي تقوم بها الجماعات المحلية كالولايات والبلديات وترد في ميزانية هذه الهيئات مثل: توزيع الماء والكهرباء والمواصلات داخل الإقليم أو المدينة.
- وما يجب أن نشير إليه في هذا الإطار أنه عادة ما تحتاج النفقات المحلية إلى رقابة مباشرة<sup>1</sup> و مدققة حيث لا يتاح للحكومة المركزية القيام بها بطريقة فعالة وكذلك الحال بالنسبة للنفقات التي تتعلق بظروف وعادات كل إقليم أو مدينة على وجه الخصوص .

#### المطلب الثالث: قواعد الإنفاق العام.

يتم تحديد النفقات العامة للدولة وفقا لأسس ومبادئ محددة تجب عدم تجاوزها وهذا في سبيل تحقيق الهدف المرجو منه وهو إشباع الحاجات العامة.

#### - الفرع الأول: محددات الإنفاق العام:

حتى تتمكن النفقات العامة من تحقيق الآثار والأهداف المنتظرة منها في تلبية مثلئ للحاجات العامة . فإن ذلك يتطلب تحقيق أكبر حجم ممكن من المنفعة مستعملة في ذلك أداة الإقتصاد في النفقات مع احترام و بشكل دقيق القواعد التي ستقود إلى حالة من الإنفاق الرشيد .

- قاعدة المنفعة: يقصد بقاعدة المنفعة أن يكون الهدف من النفقات العامة دائما في ذهن القائمين به لتحقيق أكبر منفعة ممكنة ، وتعتبر هاته القاعدة قديمة في الفكر الإقتصادي و محل إجماع بين أغلب منظري المالية العامة ، و هاته القاعدة أمر بديهي إذ لا يمكن تبرير النفقة العامة إلا بحجم القواعد المترتبة عليها ، وبذلك فإن قيام الدولة بالنفقات العامة في ميدان معين دون الحصول على منفعة تعود على الأفراد منها يعني أن هذه النفقات لا مبرر لها

<sup>1</sup>-سوزي عدلي ناشد" الوجيز في المالية "مرجع سابق صفحة 48.

## - قاعدة الإقتصاد في النفقة :

ترتبط هاته القاعدة بقاعدة المنفعة حيث أن هذه الأخيرة بديها تأخذ بالزيادة كلما نقصت النفقات إلى أقل حجم ممكن لذا وجب على السلطات العمومية الإحتياط من التبذير لما قد يسببه من ضياع للأموال دون تولد أي منفعة و إلى جانب هذا فإن التبذير يؤدي إلى بروز مظاهر سلبية في المجتمع من بينها : اندثار ثقة الشعب في مؤسسات الدولة و اتساع رقعة التهرب و الغش الضريبيين .

## الفرع الثاني: حدود الإنفاق.

يتضمن هذا العنصر مشكلة بالغة الأهمية و هي تجديد النسبة التي تقتطع من الدخل لتوجيهها إلى وعاء النفقات العامة بحيث لا يمكن للدولة أن تتجاوزها. لقد استقر الفكر التقليدي لفترة من الزمن على تحديد نسبة معينة تقدر ب 10 أو 15 % من الدخل الوطني توجه للنفقات العامة لا يمكن تجاوزها لكن أصبح هذا الفكر غير مهما نظرا لجمود هذا الرأي من جهة و تجاهله للعديد من الظروف الإقتصادية و المالية التي تميز الإقتصاد الوطني لدول معينة و التي قد تختلف من فترة لأخرى في الدولة ذاتها ، فالعوامل الإيديولوجية السائدة في دولة معينة تؤثر على حجم النفقات العامة.

• فإذا كان السائد في دولة ما الإيديولوجية الفردية (**Idéologie individualiste**) فإن حجم النفقات العامة و تنوعها يقل بالنسبة للدخل الوطني و ذلك بسبب الدور الذي تلعبه الدولة في ظل هاته الإيديولوجية على أداؤها لوظائفها التقليدية و بالأنشطة التي يعرف عنها النشاط الخاص (الدولة الحارسة) أما ما عدا ذلك من أنشطة قد خصصت لحرية الأفراد .

\*أما في ظل الإيديولوجية التدخلية (**Idiologie interventionniste**) فيتمثل دور الدولة في التدخل في العديد من الشؤون الإقتصادية ، كاستغلال بعض المشاريع الإنتاجية و محاربة الآثار الضارة للدورات الإقتصادية و العمل على إستقرار العملة و تقديم الخدمات المجانية ..... إلخ . و يترتب عن هذا ارتفاع حجم النفقات العامة.

\* وأخيرا في ظل الإيديولوجية الجماعية (Idéologie collectiviste) تقوم الدولة بمعظم الأنشطة الاقتصادية ، وتملك المجموعة أدوات الإنتاج بالإضافة إلى قيامها بدورها التقليدي فإن حجم النفقات هنا تزيد بشكل كبير وترتفع نسبتها إلى الحد الذي تكاد فيه أن تتطابق النفقات مع الدخل الوطني ذاته. كما تؤثر العوامل و الظروف الاقتصادية التي يمر بها الإقتصاد الوطني في حجم النفقات العامة و حدودها . كالتشغيل و الدخل الوطني و المستوى العام للأسعار و مدى تأثر كل منها بمستوى الطلب الفعلي.

الفرع الثالث: ظاهرة تزايد النفقات.

من بين الظواهر الاقتصادية التي جلبت إهتمام الاقتصاديين هي ظاهرة تزايد النفقات العامة وهذا مع زيادة حجم الدخل الوطني فالعلاقة بينهما علاقة طردية بحتة و أول من قام بدراسة و تحليل هاته الظاهرة وهو الإقتصادي الألماني فانجنر (A-wager).

و سنتطرق فيما يلي إلى جملة من الأسباب المؤدية إلى هاته الظاهرة :

#### أ- الأسباب الظاهرة لتزايد النفقات العامة:

هناك ثلاثة أسباب رئيسية:<sup>1</sup>

- تدهور قيمة العملة: و نعي بهذا تدني القدرة الشرائية مما يؤدي إلى نقص مقدار السلع و الخدمات و يعد هذا السبب الأساسي للزيادة الظاهرة في النفقات العامة في العصر الحديث .

- اختلاف طرق المحاسبة المالية: (أي اختلاف طرق إعداد الميزانية العامة)

فيما مضى كانت تخصص بعض الإيرادات التي كانت تقوم بتحصيلها بعض المصالح و الإدارات لتغطية نفقاتها مباشرة و من ثم لم تكن تظهر نفقات هاته المصالح في الميزانية العامة للدولة و بالتالي النفقات العامة الواردة في الميزانية أقل من حقيقتها و مع إتباع مبدأ وحدة أو عمومية الميزانية العامة ظهرت نفقات عامة كانت تنفق و لم تظهر و منه فإنّ الزيادة في النفقات العامة في هذه الحالة تعد زيادة ظاهرية استدعت تغيير طرق المحاسبة المالية في الميزانية الحديثة ..

<sup>1</sup> - صالح الرويلي " اقتصاديات المالية العامة" ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الرابعة -1992- صفحة 26.

- زيادة مساحة إقليم الدولة وعدد سكانها :

إن الزيادة الظاهرة في النفقات العامة مددها زيادة مساحة إقليم الدولة أو عدد سكانها كقيام هاته الدولة بإحتلال دولة أخرى أو استرداد جزء من إقليمها و يترتب على هذه الزيادة بطبيعة الحال زيادة في حجم النفقات.

أ- الأسباب الحقيقية لزيادة النفقات العامة:

ترجع الزيادة الحقيقية في النفقات العامة لأسباب عديدة<sup>1</sup>:

إيديولوجية : وتعني بها الأسباب التي ترتبط بالتطور التاريخي لدور الدولة في الحياة الإقتصادية من الدولة الحارسة إلى الدولة المتدخلة.<sup>2</sup>

الأسباب الإقتصادية : من أهم الأسباب : زيادة الدخل و التوسع في إنجاز المشاريع العامة و الدورة الإقتصادية و المنافسة الإقتصادية .

- الأسباب الإجتماعية: المسجلة في النمو الديمغرافي و تركيز السكان في المدن و المراكز الصناعية و زيادة الوعي الإجتماعي .

- الأسباب الإدارية: السبب الرئيسي و هو سوء التنظيم الإداري الذي يؤدي إلى زيادة النفقات أو بالأحرى الإسراف في ملحقات الوظائف العمومية (المكاتب . الأثاث ) ، و هاته الزيادة للنفقات وإن كانت حقيقية إلا أنها غير منتجة إنتاجا مباشرا فهي تؤدي إلى زيادة الأعباء العامة على الأفراد لا المنفعة العمومية .

- الأسباب المالية : و تتمثل في عنصرين:

أولها: سهولة الاقتراض في العصر الحديث مما أدى إلى كثرة اللجوء إلى القروض العامة مما يؤدي إلى زيادة النفقات العامة .

ثانيا: وجود فائض في الإيرادات العامة غير مخصص لغرض معين مما يدفع إلى تشجيع الحكومة على إنفاقه سواء في أوجه إنفاق ضرورية أو غير ضرورية .

<sup>1</sup> - عادل حشيش، مصطفى رشدي "مقدمة في الاقتصاد العام . المالية العامة" مرجع سابق الصفحات 166-168.

- الأسباب السياسية: تمكن نسب الزيادة في النفقات العامة إلى تطور الإيديولوجية السياسية سواء داخلها، نتيجة انتشار المبادئ الديمقراطية و العدالة الإجتماعية و نمو مسؤولية الدولة أو في الخارج نتيجة شعور الدولة بواجب التضامن الدولي"<sup>1</sup>

المبحث الثاني: الإيرادات العامة.

تعتبر نظرية الإيرادات العامة من بين أهم النظريات التي شغلت فكر العديد من مفكري علم المالية قبل وبعد قيام المالية كعلم مستقل بذاته .

المطلب الأول: إيرادات الدولة السيادية.

يقصد بها تلك الإيرادات التي تستعمل فيها الدولة سلطتها في الإخضاع والتحصيل و يعتبر هذا المصدر في جل ميزانيات الدول.

الفرع الأول: الضريبة: «هي فريضة مالية، يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية، بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف و الأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة

«

أنواع الضرائب :

1- ضرائب مباشرة: و هي الضرائب التي تفرض على الدخل و الثروة و تعتبر ضرائب ذات مؤشر لأنها تمس الملكية"<sup>2</sup>

2- ضرائب غير مباشرة : و هي الضرائب التي تنفق على التداول و الإنفاق و تكون الضرائب مباشرة إذا كانت تحصل بناء على قوائم اسمية أو جداول تحمل كل المعلومات المتعلقة بالملكف و إلتزاماته بها و فترة الخضوع لها و المهلة الممنوحة للتسديد.....إلخ

وتكون غير المباشرة إذا لم يكن من الممكن إتباع هذه الطريقة في تحصيلها لأنه يتم بمناسبة السلوكيات الإقتصادية التي يقوم بها المكلفون بالضريبة كإستهلاك الموارد المتاحة أو الاستفادة من الخدمات المقدمة .

<sup>1</sup>- حسين مصطفى حسين «المالية العامة» ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر طبعة 1995'صفحة 4

<sup>2</sup>- محرز محمد عباس. «اقتصاديات الجباية والضرائب» دار هومة للطباعة. الجزائر. 2003.صفحة 171

أهداف الضريبة: تفرض الضريبة على الأفراد من أجل تحقيق أغراض معينة يأتي في مقدمتها الهدف التمويلي ، باعتبارها مصدرا هاما للإيرادات العامة بالإضافة إلى الأهداف المالية و السياسية و الاقتصادية ، و قد تطورت هاته الأهداف بتطور الدولة و أصبحت تمثل أداة من أدوات السياسة الاقتصادية كما أن للضريبة دورا هاما في البلدان النامية بصفة أساسية في تعبئة الموارد المالية و توجيهها نحو المشاريع التي تحقق أغراض التنمية و الأهداف النهائية للسياسة الاقتصادية لذا فهي تستخدم في تشجيع الإدخار و بناء الإستثمارات و توجيهه إلى الأنشطة المنتجة.

### الفرع الثاني : الرسوم .

تعتبر الرسوم من مصادر الإيرادات ذات الأهمية الخاصة و تتميز بأنها من الموارد المالية التي تدخل في خزينة الدولة بصفة دورية منتظمة و من ثم تقوم السلطات العمومية باستخدامها من أجل الإنفاق العام و تحقيق المنافع العامة .

أ- تعريف الرسم: يمكن تعريف الرسم على أنه مبلغ نقدي يدفعه الفرد جبرا إلى الدولة أو إلى إحدى الهيئات العامة ، مقابل نفع خاص يحصل عليه الفرد بجانب نفع عام يعود على المجتمع ككل.<sup>1</sup>

ومن هذا التعريف يتضح خصائص هامة للرسم :

#### ب- خصائص الرسم:

1- الصفة النقدية للرسم: لا يمكن أن تتم جباية الرسم في صورة عينية أو بالعمل لفترة زمنية معينة لفائدة الإدارة العامة ، بل يتم فرض الرسوم بصفته النقدية و جبايتها على نفس الشكل كما تنص عليه بصفة عامة النصوص القانونية الصادرة في هذا الإطار .

2- صفة الإلزام للرسم: يدفع الرسم جبرا من طرف الشخص الذي يتقدم بطلب الخدمة

2- صفة المقابل للرسم: يدفع الرسم مقابل الحصول على خدمة من الدولة أو هيئاتها العمومية.

3- صفة النفع: يشكل طابع المنفعة في الرسم أهمية خاصة إذ يميزه عن أهم مصادر الإيرادات العامة وهي الضرائب.

1- محرز ي محمد عباس «اقتصاديات الجباية والضرائب» 2008 ص 132 .

فالذي يطلب الخدمة يسعى من وراء ذلك إلى تحقيق منفعة خاصة تتعلق به وحده دون أن يشاركه فيها شخص آخر وإن كان بالإضافة إلى هذه المنفعة هناك منفعة عامة تعود على المجتمع ككل.

- الفرع الثالث: أوجه الاختلاف بين الرسم والضريبة:

يتشابه كل من الرسم والضريبة في عنصر الإلزام إلا أن الاختلاف الرئيسي بينهما يتمثل في :

\* أن الرسم يفرض مقابل خدمة معينة يطلبها الشخص و يحصل من خلالها على

منفعة خاصة تشبع حاجاته مباشرة بالإضافة إلى المنفعة العمومية التي تعود على المجتمع ككل بصورة غير مباشرة و تم تحديده من خلال قيمة الخدمة المحصل عليها و من أمثلة الرسم نجد :

• رسم على القيمة المضافة T.V.A

• الرسم الداخلي على الاستهلاك T.I.C

• الرسم على المنتجات البترولية T.P.P

بالإضافة إلى أن الرسم يفرض بناء على قانون في صورة قرارات إدارية

\* أما الضريبة . كمصدر هام للإيرادات العامة . فهي تفرض بدون مقابل حيث تعتبر مساهمة من الشخص في تغطية جزء من النفقات ، ويتم تحديدها على أساس المقدرة التكلفة أو المالية للمكلف بالضريبة .

ومن أمثلة الضريبة :

• الضريبة على ارباح الشركات I.B.S.

• الضريبة على الدخل الإجمالي للأشخاص الطبيعيين I.R.G.

الجباية البترولية : وهي ضريبة تفرض على البترول و الغاز المصدر إلى الخارج فالضريبة لا تصدر إلا بقانون يصدر عن السلطة التشريعية نظرا لحساسية و لخطورة و أهمية هذا المصدر التمويلي.

المطلب الثاني : إيرادات الدولة الناتجة عن الفائض الاقتصادي العام :

و التي تتمثل في أملاك الدولة و هي كل ما تمتلكه الدولة سواء كانت ملكية وطنية عمومية أو ملكية وطنية خاصة و سواء كانت أموالا عقارية أو منقولة .

و يمكن تقسيم أملاك الدولة وفقا لمعيار النفع إلى الملكية العامة (الدومين العام) و ملكية خاصة (الدومين الخاص).

### الفرع الأول : الدومين العام:(domaine public)

و هي الأموال التي تمتلكها الدولة أو الأشخاص المعنوية و تكون معدة للاستعمال العام و تحقق نفعاً عاماً و من ثم تخضع لأحكام القانون العام و تكون الأملاك الوطنية العمومية من الحقوق و الأملاك تحت تصرف الجمهور إما مباشرة و إما بواسطة مرفق عام شريطة أن تكون تهيئتها الخاصة تكييفاً مطلقاً أو أساسياً مع الهدف الخاص بهذا المرفق و كذا الأملاك التي تعتبر من قبل الملكية العمومية بمفهوم المادة 17 من الدستور

1"

و تتضمن الأملاك الوطنية العمومية كلا من الأملاك الوطنية العمومية الطبيعية و الأملاك العمومية الاصطناعية.

### فالأملاك العمومية الطبيعية : تشمل هاته الأملاك خصوصا

-شواطئ البحر - قعر البحر الإقليمي و باطنه - الثروات - الموارد الطبيعية السطحية و الجوفية - مجاري المياه و رفاف المجاري الجافة و كذلك الجزر و غيرها.

### الأملاك العمومية الاصطناعية :و تشمل خصوصا

- الأراضي المعزولة اصطناعيا عن تأثير الأمواج - السكك الحديدية و توابعها - الموانئ المدنية و العسكرية - الموانئ الجوية و المطارات المدنية و العسكرية و توابعها - الحدائق المهيأة - الآثار العمومية و المتاحف و الأماكن الأثرية و غيرها و عادة لا تفرض الدولة ثمنا أو أسعارا مقابل الاستفادة من هاته الممتلكات و إن فرضت تكون زهيدة لا تقابل الخدمة فالأصل في هذه الممتلكات هو مجانية الانتفاع .

1- المادة 12 من القانون 90-30 المؤرخ في 1/12/1990 المتعلق بقانون أملاك الدولة الجريدة الرسمية رقم 52 ص 1667

2- المادة 15 من القانون 90-30 المتعلق بأملاك الدولة الجريدة الرسمية رقم 52 ص 1668

3- المادة 16 من القانون 90-30 المتعلق بأملاك الدولة الجريدة الرسمية رقم 52 ص 1679

## الفرع الثالث: الدومين الخاص (domaine prive)

و يقصد بها الأموال التي تملكها الدولة ملكية خاصة و معدة للاستعمال الخاص و تحقق نفعا خاصا للفئة التي تستخدمها . و من ثم تخضع لأحكام القانون الخاص .

فاستخدام هاته الممتلكات يكون بمقابل و يحقق دخلا ليعتبر مصدرا من مصادر الإيرادات – بالرغم من الطابع الخاص للملكية هنا و إن كان يخضع لأحكام القانون الخاص إلا أن هناك نصوصا خاصة متعلقة به كحماية هذه الممتلكات من أمثلة ذلك : عدم جواز تملكها عن طريق التقادم أو كسب أي حقوق عينية عليها بمضي المدة . و ما يهم في هذا المجال تحديد التقسيمات المختلفة للدومين الخاص والذي يأخذ عادة أشكالا ثلاثة:<sup>1</sup>

(1) **الدومين العقاري** : و يتضمن كل ما تمتلكه الدولة من عقارات متعددة و تتمثل في الأراضي الفلاحية و الغابات و يطلق على هاته الأخيرة بالدومين الفلاحي ، و يتضمن أيضا المناجم و المحاجر و يطلق عليها بالدومين الإستخراجي ، و تساهم هاته الممتلكات في تحقيق الموارد المالية التي يحققها الدومين العقاري في إجماله.

(2) **الدومين الصناعي و التجاري** : أي تملك الدولة لمرافق عامة صناعية و تجارية ، تمارس و من خلالها نشاطا تجاريا أو صناعيا شبيها بنشاط الأفراد أو المشاريع الخاصة بقصد تحقيق أغراض اقتصادية و تنمية البنية الأساسية في الاقتصاد الوطني .

(3) **الدومين المالي** : و يقصد به الأسهم و السندات المملوكة للدولة و التي تحصل منها على إيراد مالي يتمثل في الأرباح و الفوائد و تمثل إيراد للخرينة العمومية وهو يعتبر من أحدث أنواع الدومين الخاص .

## المطلب الثالث : إيرادات الدولة الإئتمانية :

المتتمثلة في القروض العامة فهو يعتبر مصدرا من مصادر الإيرادات العامة للدولة . و هذا النوع من الإيرادات يعتبر خطيرا لأنه يكون في بدايته إيرادا يتحول فيما بعد إلى نفقة فلا تلجأ إليه الدولة إلا في الحالات الجد خاصة كتغطية بعض النفقات غير العادية و هو لا يتصف بالدورية و الانتظام .

1- سوزي عدلي ناشد «الوجيز في المالية» – مرجع سابق – صفحة 94.

الفرع الأول: ماهية القروض العامة.

يمكن تعريف القروض العامة: « بأنها المبالغ المالية التي تحصل عليها الدولة من الغير، مع التعهد بردها إليه مرة أخرى عند حلول ميعاد استحقاقها ويدفع الفوائد مدة القرض وفقا لشروطه»<sup>1</sup>

الفرع الثاني: أنواع القروض.

هناك عدة أنواع من القروض نذكر منها:

(1) من ناحية مصدر القرض المكاني: تقسم القروض هنا :

أ- قروض داخلية: وهي القروض التي يكتتب فيها من جانب الوطنيين أو المقيمين على إقليم الدولة، فالسوق الداخلي هو الذي يغطي هذا القرض.

ب) قروض خارجية: وهي التي يكتتب فيها من جانب الأشخاص المقيمين خارج إقليم الدولة، فالسوق الخارجي هو الذي يغطي هذا القرض.

(2) من ناحية الحرية في الاكتتاب :

- قروض اختيارية: إذ يكون للأفراد حرية الاكتتاب في القروض من عدمه وفقا لظروفهم المالية والإقتصادية  
- قروض إجبارية : و يكون الأفراد هنا مجبرين على الاكتتاب في القرض ومن عدمه ، و الخروج عن هذه القاعدة يضطر الدولة إلى عقد القروض الإجبارية حيث تمارس سلطاتها السيادية بشأنها فلا يكون للأفراد حرية الإكتتاب في القرض بل يجبرون على ذلك وفقا للأحكام المقررة من القانون .

وما هو جدير بالذكر أن القرض يبدأ إجباريا وينتهي إجباريا .

(3) من ناحية توقيت القرض :

- قروض مؤبدة أو دائمة: وهي القروض التي لا تحدد الدولة أجلا للوفاء به مع التزاماتها بدفع الفوائد حيث يتم الوفاء في أي وقت يجوز لها الوفاء بالقرض المؤبد دون أن يكون لأي أحد الاعتراض على هذا .

- القرض المؤقت أو القابل للاستهلاك: هنا تلتزم الدولة الوفاء به في وقت معين طبقا للشروط المتفق عليها و

لنا 3 أنواع:

1- حسين مصطفى المالية العامة- مرجع سابق - صفحة 61

\* قروض قصيرة الأجل التي لا تتجاوز مدتها سنة.

\* قروض متوسطة الأجل ومدتها تكون من سنة إلى 5 سنوات.

\* قروض طويلة الأجل ومدتها تكون من 5 سنوات فأكثر.

المبحث الثالث: الحماية القانونية للمال العام:

يجب حماية المال العام بعدة طرق تتمثل في:

المطلب الاول: الحماية القانونية للمال العام في مواجهة الافراد

ثمة أساليب عديدة تكفل حماية المال العام في مواجهة الأفراد:

1- فالأموال العامة لا يجوز تملكها بالتقادم ، ذلك أنه لما كان المال العام لا يجوز التصرف فيه بنقل ملكيته للأفراد، فمن باب أولى، لا يجوز لهؤلاء اكتساب ملكيته بالتقادم، وبعبارة أخرى، إن المشرع حرم نقل ملكية المال العام إلى الأفراد، أي كانت وسيلة ذلك النقل .

وعلى ذلك، إذا وضع الأفراد يدهم لفترة معينة، مهما طالت، على جزء من المال العام للإدارة، فإن الإدارة تستطيع حينما تنتبه استرداد هذا المال.

إضافة إلى ذلك، إن مبدأ الالتصاق – (يعني دمج الأموال الأقل أهمية في الأموال الأكثر أهمية والتي تلتصق بها إذا اختلف المالكون لهذه الأموال) لا يسري على المال العام، حيث أن القاعدة تنص على أن المال الخاص هو الذي يتبع المال العام وليس العكس.

كذلك أن الدفع بعدم جواز تملك المال العام بالتقادم دفع مقصور على الإدارة وحدها دون الأفراد، وعلى ذلك إذا ثار نزاع بين شخصين على قطعة أرض، ودفع أحدهما – بهدف استبعاد دعوى الحيازة المرفوعة عليه من خصمه – بأن هذا الأخير يحوز الأرض حيازة مؤقتة حيث أنها جزءاً من المال العام، ففي هذه الحالة، ليس للقاضي أن يقبل هذا الدفع منه، لأن الإدارة ، فقط، هي التي يكون لها أن تدفع بذلك.

2- والأموال العامة لا يجوز الحجز عليها، فالحماية المقررة لها – التي منعت الإدارة من التصرف فيها أو كسب ملكيتها بالتقادم – تحول أيضاً دون الحجز عليها، لأن هذا الإجراء يؤدي في النهاية إلى نزع ملكية المال جبراً عن الإدارة وبيعه، كما يحدث للأموال المملوكة للأفراد .

ومن مقتضى ذلك، أنه لا يجوز إثقال المال العام بحقوق عينية تبعية ضماناً للديون التي تشغل ذمة الشخص العام كالرهن الرسمي أو الحيازي، حيث أن فائدة هذه الحقوق العينية تظهر عندما تباع أموال المدين - المحملة بها- جبراً، لأن الدائن ذا الحق العيني له الأفضلية على الدائنين الشخصيين، وهذا غير ممكن تحقيقه فيما يتعلق بالأموال العامة التي لا يمكن بيعها جبراً، إضافة إلى كل ذلك، إن القاعدة العامة التي تفترض ملاءة الدولة والأشخاص العامة - تعني حصول دائنهم على حقوقهم كاملة.

3- ولم يكتفي المشرع بصورتي الحماية السابقتين للمال العام في مواجهة تصرفات الأفراد، بل إنه ذهب إلى حد فرض عقوبات جنائية عديدة لمجرد الاعتداء عليه أي على المال العام، حتى ولو كان هذا الاعتداء غير جسيم.

إلا أن هذه الحماية الجنائية لا يجمعها تشريع واحد، ولكنها مبعثرة في قانون العقوبات، وغيره من القوانين، والقرارات اللائحية المختلفة .

4- وأخيراً يجب القول أن المشرع الجزائري مد حمايته خارج نطاق أموال الإدارة التي يعتبرها أموالاً عامة، لتشمل أموالها الخاصة، سواء كانت هذه الحماية مدنية، أو جنائية

#### الفرع الأول: حماية المال العام في مواجهة الإدارة.

تتحقق حماية المال العام في مواجهة الإدارة بتقرير قاعدة عدم جواز التصرف في المال العام بأي حال من الأحوال وتحت أي ظرف من الظروف، وإذا تم ذلك وقع باطلاً. ويشمل ذلك التصرف المقابل (بالبيع مثلاً)، أو بدون مقابل أي مجاناً (عن طريق الهبة) ، وهكذا، فقاعدة عدم جواز التصرف في المال العام تشكل قيداً على سلطة الشخص الإداري الذي يتبعه هذا المال، وبناءً عليه، لو تصرفت الإدارة خطأً في مال منقول يدخل في طائفة الأموال العامة كتحفة أثرية مثلاً، فإن للإدارة أن تسترد هذه القطعة الأثرية في الوقت الذي تشاء، وليس للمشتري أن يحتج في مواجهة الإدارة بقواعد القانون المدني، وخصوصاً قاعدة الحيابة في المنقول سند الملكية، حيث أن هذه القاعدة تفترض جواز التصرف في المال، وانتقاله من ذمة إلى ذمة أخرى، مما يتنافى والقواعد المقررة لحماية المال العام.

وإيضاحاً لهذه القاعدة يلزم الإدلاء بالملاحظات التالية:

أ) إن ثمة تصرفات تجريها الإدارة، ولا تشكل مساساً بتخصيص الأموال - محل التصرف - للمنفعة العامة، ومن الأمثلة على ذلك المبادلات التي تتم بين مختلف الأشخاص العامة بشأن عين من أعيان المال العام، فينتقل المال العام، مثلاً، من شخص إلى الدولة أو من الدولة إلى الشخص.

ومنها أيضاً، منح امتياز مرفق عام يكون محله المال العام، أو منح الأفراد حق استعمال المال العام استعمالاً خاصاً ينطوي على حرمان غيرهم من الانتفاع بالجزء المخصص من المال العام، كما هو الشأن في حالة حصول الأفراد على تراخيص بإقامة نشاطات خاصة.

كما من الملاحظ أن مثل هذه التصرفات، منح امتيازاً أو الترخيص باستعمال خاص لمال عام، تختلف اختلافاً جوهرياً عن التصرف في المال العام، حيث أن التصرف في المال العام يعنى التنازل النهائي عن هذا المال والتخلي عنه وهو أمر متسم بطابع الدوام والاستقرار مما يتنافى وقابلية المرافق العامة للتغيير والتعديل في كل وقت، في حين أن التصرفات من النوع الأول تتسم بطابع مؤقت وعابروهي عبارة عن الانتفاع، وتملك السلطة العامة فسخها في الوقت الذي تشاء .

ب) إن قاعدة عدم جواز التصرف في المال العام تبقى صحيحة منتجة لأثارها ما دام المال مخصصاً للنفع العام، ولكن إذا جرد المال العام من صفة العمومية، وذلك بوضع حد لتخصيصه للنفع العام بالأداة القانونية المختصة أو بالفعل، فإن التصرفات الخاضعة للقانون المدني من بيع ورهن وإيجار يمكن أن تطبق عليه.

ج) وأخيراً، إن قاعدة عدم جواز التصرف في المال العام تسري على جميع الأموال العامة دون تمييز بين ما هو عقاري وما هو منقول. ويلاحظ أن قاعدة جواز عدم التصرف في المال العام من القواعد المستقرة.

خاتمة:

- لقد قادنا التعرض لمبادئ المالية العامة إلى إظهار الأهمية الكبيرة لهذه المادة و محاولة التعمق في حيثياتها و  
 تشرح بعض النقاط المتعلقة بدور مالية الدولة في جميع المجالات و كيفية استعمال المال العام:
- كطرق الاستخدام الرشيدة للنفقات العامة
  - تحديد النفقات العامة المنتجة و غير المنتجة ، و كيفية تسيير هاته النفقات لتحقيق الأهداف المرسومة لها.
  - تعبئة الإيرادات العامة و اقتطاعها من الأفراد و المؤسسات بصورة تقوم من خلالها على إحلال العدالة الاجتماعية.
  - فترات اللجوء للقروض العامة .
  - عدم الإفراط في القروض الخارجية إلى جانب كل هذا ككيفية تنظيم أدوات السياسة الضريبية و سياسة الإنفاق العمومي في إطار الميزانية العامة بشكل يسمح لها بتحقيق الأهداف النهائية للسياسة الاقتصادية.
  - و يبقى المسلك الوحيد لكل هذه المسائل في تحليلها و معالجتها هو فهم و التحكم في مبادئ المالية العامة.

# الفصل الثالث: دراسة قياسية للميزانية العامة للدولة



### المبحث الأول: التحليل الإحصائي الوصفي للمتغيرات الاقتصادية

يمكن حصر المتغيرات الاقتصادية التي تؤثر في الميزانية العامة للدولة (الإيرادات والنفقات) في الجزائر إلى المجمعات الكلية، من خلال التطرق إلى أهم المتغيرات الاقتصادية الكلية التي تؤثر في رصيد الميزانية العامة للدولة وذلك بتقدير نموذج اقتصادي قياسي يبرز العلاقة الرياضية بين الميزانية العامة للدولة والمتغيرات الاقتصادية المؤثرة عليها بالاستعانة بتقنية الانحدار الخطي المتعدد.

ويمكن استخلاص أن الميزانية العامة للدولة تتأثر بمجموعة من المتغيرات الاقتصادية الكلية نذكر منها: الصادرات، الواردات، الناتج المحلي الإجمالي، سعر البترول، الحقوق الجمركية، وأن النموذج القياسي يتكون من متغير تابع والمتمثل في: الميزانية العامة للدولة.

### المطلب الأول: دراسة تطور رصيد الميزانية العامة للدولة في الجزائر

إن الميزانية العامة للدولة تعكس الوضع المالي ودرجة النمو الاقتصادي وتعبّر عن الوضع الاقتصادي والتنمية الاقتصادية وهي الفرق بين الإيرادات العامة والنفقات العامة للدولة ويعبر عنه بالمتغير التابع.


الجدول رقم (1) يمثل تطور رصيد الميزانية العامة للدولة الجزائر (1985 \_ 2016) الوحدة: مليار دج

السنوات	الإيرادات	النفقات	رصيد الميزانية
1985	105.85	99.84	6
1986	89.69	101.81	12
1987	92.98	103.97	-11
1988	93.50	119.7	-26
1989	116.4	124.5	-8
1990	152.5	136.5	16
1991	248.9	212.1	37
1992	311.86	420.13	-108
1993	313.95	476.6	-163
1994	477.18	566.33	-89
1995	611.73	759.61	-148
1996	825.15	724.60	100
1997	926.67	845.19	81
1998	774.51	875.73	-101
1999	950.5	961.68	-11.18

السنوات	الإيرادات	النفقات	رصيد الميزانية
2000	1578.16	1178.12	400.04
2001	1505.52	1321.02	184.5
2002	1603.19	1550.64	52.55
2003	1974.46	1639.26	335.2
2004	2229.92	1888.93	340.99
2005	3082.82	2052.04	1030.78
2006	3939.92	2453.01	1486.91
2007	3687.9	3108.66	579.24
2008	2902.5	4191.05	-1288.55
2009	3275.4	4246.4	-971
2010	3074.64	4466.94	-1392.3
2011	3403.1	5731.4	-2328.3
2012	3804.0	7058.2	-3254.2
2013	3895.31	6024.1	-2128.79
2014	3927.75	6995.8	-3068.05
2015	4552.54	7656.3	-3103.76
2016	5011.6	7297.5	-2285.9

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات [www.ons.dz](http://www.ons.dz)

الشكل (1) منحني بياني يمثل تطور رصيد الميزانية العامة للدولة الجزائر (1985 \_ 2016)



من إعداد الطالب انطلاقا من الجدول رقم (1) بالاعتماد على برنامج Microsoft Office Exel 2007

من خلال الشكل البياني يتضح لنا أن رصيد الميزانية خلال 1985 و 1986 كان يحقق فائض إلا أنه مع بداية 1987 بدأ يتراجع مما أدى إلى عجز في رصيد الميزانية والسبب يعود إلى الأزمة البترولية التي عصفت بالاقتصاد الجزائري ومع بداية التسعينات وبرامج الإصلاح التي تبنتها الجزائر والمخططات التنموية التي اعتمدها أدى إلى تحقيق فائض في رصيد الميزانية العامة للدولة ولم تدم هذه البجوحة طويلا، حيث بدأ تذبذب وتضارب في رصيد الميزانية من سنة 1992 إلى غاية سنة 2000 حققت الميزانية فوائض معتبرة وارتفاع ملحوظ ولكن مع سنة 2009 انخفض رصيد ميزان الميزانية بسبب زيادة الإنفاق الحكومي وانخفاض أسعار البترول خاصة أن الجزائر تعتمد في صادراتها على البترول هذا ما اثر سلبا على رصيد الميزانية العامة للدولة.

#### المطلب الثاني: الصادرات EXPORTATION

نقصد بالصادرات بيع المنتجات الوطنية بمختلف أنواعها، من سلعية، خدماتية، معلوماتية، مالية، ثقافية، سياحية وبشرية إلى دول وأسواق عالمية أخرى، بغرض تحقيق أهداف الصادرات من أرباح وعملة أجنبية وتوسيع النمو الاقتصادي وتعتبر من المحددات الرئيسة لإيرادات الدولة حيث كلما زادت صادراتها كلما ارتفعت الإيرادات العامة أي لها علاقة طردية والعكس صحيح.

الجزائر وكغيرها من دول العالم الثالث التي تعاني من مشكل تنوع الهيكل الإنتاجي والتي تعتمد بالدرجة الأولى على أكثر من 90 بالمئة من الصادرات النفطية (اقتصاد ريعي) والجدول التالي يوضح الصادرات الجزائرية خلال فترة 1985 \_ 2016

الجدول رقم(2): حجم الصادرات الجزائرية (1985-2016) الوحدة:مليار دج

الصادرات	السنوات	الصادرات	السنوات	الصادرات	السنوات	الصادرات	السنوات
3525.9	2009	1480.34	2001	239.6	1993	64.6	1985
4610.1	2010	1501.2	2002	324.4	1994	35	1986
5659.6	2011	1902.1	2003	498.5	1995	41.73	1987
5979.8	2012	2337.5	2004	740.8	1996	45.42	1988
5528.8	2013	3421.54	2005	791.8	1997	71.9	1989
5252.6	2014	3979	2006	588.9	1998	122.3	1990
3909.8	2015	4214.2	2007	840.52	1999	233.6	1991
3277.7	2016	5095	2008	1657.2	2000	250	1992

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات [www.ons.dz](http://www.ons.dz)

إن الصادرات الجزائرية كانت تنمو بالقيمة المطلقة الى غاية 1986 حيث انخفضت قيمتها إلى 35 مليار دج أي السبب في ذلك يعود إلى انخفاض أسعار البترول وتعرض الجزائر إلى الأزمة الاقتصادية. و بعد السياسة التي انتهجتها الجزائر في تغيير نظامها السياسي و الاقتصادي والتحول إلى اقتصاد السوق وخصوصة المؤسسات سنة (1989) وإدراج الإصلاحات الهيكلية منذ 1990 مع صدور قانون النقد والقرض وارتفاع أسعار النفط سنة 2008 أدى إلى تطور الصادرات تطورا محسوسا لكون العلاقة الطردية بين الصادرات و أسعار النفط حيث بلغت أعلى مستوياتها خلال الفترة الممتدة من ما بين سنة 2010 إلى غاية 2014 بمتوسط مقدار 5575 مليار دج ومع حلول سنة 2015 انخفضت صادرات الجزائر وبلغت مقدار 32.77 مليار دينار سنة بسبب تدني مستوى أسعار البترول.

الجدول رقم (3): النسبة المئوية لصادرات الجزائر (1985-2016).


السنوات	1985 _ 1989	1990 _ 1994	1995 _ 1999	2000 _ 2005	2006 _ 2011	2012_2016
النسبة المئوية	%1.87	2.51%	%7.94	%39.96	%45.72	34.68

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على الجدول (2) باستخدام برنامج Microsoft Office Exel

ومن خلال الجدول يمكن القول أن نسبة الصادرات كانت جد متدنية ما بين 1985 إلى غاية سنة 1989 والسبب يعود إلى الأزمة البترولية التي عصفت بالاقتصاد الوطني ومع سنة 1990 بدأت الصادرات تتطور تدريجيا بنسبة 2.51% مع السياسات الاقتصادية التي انتهجتها الجزائر والاتفاق الاستعدادي الائتماني بين الجزائر وصندوق النقد الدولي، FMI، وارتفعت الصادرات بوتيرة متوسطة سنوات 1995 إلى 1999 بنسبة قدرها 7.94% وتزايدت الصادرات بنسبة عالية جدا من سنة 2000 إلى سنة 2011 التي حققت أعلى مستوياتها 45.72% إلا أن هذه الزيادة تراجعت بنسبة 34.68% خلال سنتي 2015 و2016 بسبب السقوط الحز لأسعار النفط الذي بلغ أدنى مستوياته مقارنة بالسنوات السابقة.

والشكل التالي يوضح تطور الصادرات الجزائرية خلال فترة الدراسة

الشكل (2) منحنى بياني يمثل تطور حجم الصادرات الجزائرية (1958\_2016)



من إعداد الطالب انطلاقاً من الجدول رقم (2) بالاعتماد على برنامج Microsoft Office Exel 2007

### المطلب الثالث: الواردات IMPORTATION

هو شراء المنتجات (سلع وخدمات) بمختلف أصنافها وأشكالها من الدول الأجنبية من أجل تغطية العجز في الاقتصاد الوطني وتلبية حاجيات المجتمع المتزايدة نتيجة زيادة الدخل والكثافة السكانية، أو بمعنى آخر هو تزويد السوق المحلي بسلع مستوردة من الخارج من أجل تغطية حاجة السوق.

الجدول رقم (4): حجم الواردات الجزائرية (1985-2016) الوحدة: مليار دج

السنوات	الواردات	السنوات	الواردات	السنوات	الواردات	السنوات	الواردات
1985	49.49	1993	250.03	2001	764.9	2009	3583.8
1986	43.4	1994	340.14	2002	957.03	2010	3768
1987	34.15	1995	513.2	2003	1047.4	2011	4194.9
1988	43.42	1996	498.3	2004	1314.4	2012	4622.1
1989	70.07	1997	501.6	2005	1439.64	2013	5061.1
1990	87.01	1998	522.4	2006	1558.54	2014	5500.5
1991	139.25	1999	610.7	2007	1916.8	2015	6104
1992	188.55	2000	690.4	2008	2572	2016	5154.8


المصدر: المديرية العامة للجمارك

الديوان الوطني للإحصائيات [www.ons.dz](http://www.ons.dz)

لا يختلف وضع الواردات الجزائرية عن الصادرات حيث تحتل التجهيزات الصناعية المرتبة الأولى في واردات الجزائر (35.5%) منذ السبعينات لأن التنمية الصناعية تتطلب باستمرار استيراد الآلات والأجهزة المختلفة. كما تتطلب صيانة العتاد بمختلف أنواعه استيراد قطع الغيار تليها المواد الغذائية و الزراعية (24.4%) فتاتي الحبوب في مقدمة المواد الزراعية المستوردة بنسبة (32.2%) من مجموع نسب المواد الغذائية

المدرجة في قائمة الواردات ثم تأتي منتجات الحليب بنسبة (21.7%) وهي مواد أساسية و ضرورية. ثم تأتي المواد نصف المصنعة (18.2%) ومختلف المواد الاستهلاكية (14.7%)


الشكل رقم (3-): واردات الجزائر



المصدر: المديرية العامة للجمارك، الديوان الوطني للإحصائيات

إن التطور الذي تعرفه الواردات الملحوظ من خلال الجدول التالي يشكل خطورة على الاقتصاد الوطني وهي تعتبر أعباء يتحملها هذا الأخير ويمكن تجاوزها من خلال ترشيد الاستهلاك من جهة و تطوير الإنتاج من جهة أخرى.

الشكل (4) منحى بياني يمثل تطور الواردات الجزائرية خلال الفترة (1985 \_ 2016)



من إعداد الطالب انطلاقاً من الجدول رقم (4) بالاعتماد على برنامج Microsoft Office Exel 2007

الوحدة: مليار دج

الجدول رقم 5: تطور الواردات الجزائرية

السنوات	1985_ 1993	1994_ 1999	2000_ 2016
الواردات %	5.2%	8.5%	20%

المصدر: المديرية العامة للجمارك، الديوان الوطني للإحصائيات

لقد أظهرت الأزمة النفطية سنة 1986 عيوب الأسلوب التنموي المعتمد فمع حلول سنة 1989 كان الاقتصاد الجزائري يتخبط في أزمة اقتصادية سببها انخفاض أسعار النفط فنلاحظ زيادة الواردات بنسبة قدرها 5.2%، فكل المؤشرات كانت تدل على خطورة الوضع عجز في الميزان التجاري مع تسجيل معدل للناتج الوطني الخام بالسالب 3.1- ولكن ومع صدور قانون المالية التكميلي لسنة 1990 الذي يعتبر النواة الحقيقية الذي يحمل بين طياته تحرير التجارة الخارجية.

ونلاحظ خلال الفترة الثانية من 1994 إلى غاية 1999 زيادة الواردات بشكل تدريجي بنسبة 8.5% خاصة مع إلغاء القيود الجمركية على الاستيراد خلال مراحل ما أدى وتخفيضها على المستوردين خاصة السلع الموجهة للاستهلاك و نلاحظ أن قيمة الواردات خلال القرن الواحد والعشرون زادت بنسبة كبيرة مقارنة بالسنوات السابقة حيث بلغت نسبة 20% في السنة وهذا يوجي إلى ناقوس الخطر الذي بات يهدد الاقتصاد الوطني.

المطلب الرابع: الناتج المحلي الإجمالي PRUDUCTION INTERIEUR BRUTE

يعرف الناتج المحلي الاجمالي بأنه قيمة السلع والخدمات المنتجة داخل الوطن سواء كانت وطنية أو أجنبية خلال فترة زمنية معينة، او هو القيمة السوقية لجميع السلع والخدمات النهائية المنتجة داخل حدود الدولة، ويقاس بالأسعار الجارية والذي يعرف بالناتج المحلي الاسمي، او بالأسعار الثابتة والذي يعرف بالناتج المحلي الحقيقي، ويعتبر من أهم المتغيرات الاقتصادية التي تؤثر على ميزانية الدولة بشقيها (الإيرادات والنفقات) وأنه كلما ارتفع الناتج المحلي الاجمالي زادت الإيرادات العامة أي هناك علاقة طردية.


الجدول رقم(6): تطور الناتج المحلي الخام (1985-2016) الوحدة: مليار دج

السنوات	الناتج م خ	السنوات	الناتج م خ	السنوات	الناتج م خ	السنوات	الناتج م خ
1985	291.6	1993	1189.7	2001	4227.11	2009	9968
1986	296.6	1994	987.4	2002	4522.8	2010	11991.6
1987	312.7	1995	2005	2003	5252.3	2011	14588.5
1988	347.7	1996	2570.02	2004	6149.11	2012	16208.7
1989	422.04	1997	2780.16	2005	7562	2013	16650.2
1990	554.38	1998	2830.5	2006	8514.84	2014	17242.5
1991	862.13	1999	3238.2	2007	9366.6	2015	16591.9
1992	1074.7	2000	4123.5	2008	11077.13	2016	17406.82

المصدر: وزارة المالية ( المديرية العامة للسياسات والتقدير).

الديوان الوطني للإحصائيات [www.ons.dz](http://www.ons.dz)

الشكل رقم (5) منحني بياني يمثل تطور الناتج الإجمالي الخام للجزائر خلال (1985\_2016)



من إعداد الطالب انطلاقا من الجدول رقم(6) بالاعتماد على برنامج Microsoft Office Exel 2007

نلاحظ من خلال الشكل البياني أن الناتج المحلي سجل انخفاضا بقيمة 296.6 مليار دج خلال سنة 1986 وذلك راجع إلى الأزمة البترولية التي مست الاقتصاد الوطني ليتصاعد تدريجيا مع سنة 1987 بمقدار 312.7 مليار دج ليصل سنة 1993 إلى 1189.7 مليار دج بسبب السياسات التي قامت بها الجزائر وتحولها إلى اقتصاد السوق ليعاود الانخفاض مرة أخرى إلى 987.4 مليار دج وسبب الانخفاض في الناتج المحلي الإجمالي إلى تبني الجزائر لبعض الإصلاحات الاقتصادية بهدف التحضير للتوجه الاقتصادي وذلك ضمن برامج التعديل الهيكلي كما أنه مع بداية 2000 عرف الناتج المحلي الإجمالي تحسن ملحوظ إذ بلغ 4123.5 مليار دج ليرتفع باستمرار إلى غاية 2014 بقيمة 17242.5 مليار دينار لينخفض بعدها سنة 2015 مليار دينار بسبب تراجع أسعار النفط والقرارات التي اتخذتها OPEC الدول المصدرة للنفط بتخفيض الإنتاج وارتفع الناتج سنة 2016 بمقدار 17406.82 مليار دج ويرجع ذلك إلى صعود أسعار النفط.

المطلب الخامس: أسعار النفط


تلعب أسعار البترول دور كبير في تحديد حجم إيرادات العامة للدولة، خاصة وان الجزائر تعتمد في مداخيلها على الجباية البترولية بدرجة كبيرة (اقتصاد ريعي) ولهذا تهتم الدولة بسعر البترول لأنه يعتبر عنصرا جوهريا في دعم الخزينة العمومية للدولة، ويمكن القول أنه توجد علاقة طردية بين الإيرادات العامة وسعر البترول، والعكس صحيح.

الجدول رقم(7): أسعار النفط (1985-2016) الوحدة: دولار أمريكي للبرميل

السنوات	النتاج م خ	السنوات	النتاج م خ	السنوات	النتاج م خ	السنوات	النتاج م خ
1985	27.01	1993	18.60	2001	24.80	2009	62.25
1986	13.53	1994	16.31	2002	25.24	2010	80.15
1987	17.73	1995	17.70	2003	29.03	2011	112.94
1988	14.24	1996	21.60	2004	38.66	2012	111.04
1989	16.10	1997	19.49	2005	54.64	2013	108.97
1990	21.15	1998	12.85	2006	64.85	2014	100.23
1991	28.85	1999	18.03	2007	74.95	2015	53.23
1992	18.80	2000	28.00	2008	99.97	2016	44.54

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات [www.ons.dz](http://www.ons.dz)

الشكل رقم (6) منحني بياني يمثل أسعار النفط خلال السنوات (1985\_ 2016)



من إعداد الطالب انطلاقا من الجدول رقم (7) بالاعتماد على برنامج Microsoft Office Exel 2007

يتضح لنا من خلال الشكل البياني أن أسعار النفط عرفت حالة من التذبذب والاستقرار خلال فترة الدراسة فبعدما كان في حدود 27.01 دولار للبرميل سنة 1985، انخفض سعره في السنة الموالية 1986 بـ 13.53 دولار وذلك راجع للأزمة البترولية التي واجهت الاقتصاد الجزائري، ليستمر في الصعود والهبوط خلال سنوات 1987 إلى 1990 وذلك راجع إلى القرارات التي كانت تتخذها منظمة الأوبك من أجل ضبط أسعار البترول والحرب الخليجية ليرتفع مجددا سنة 1991 بقيمة 28.85 دولار وبقيت الأسعار في الصعود والهبوط ومع نهاية التسعينات وبالضبط سنة 1998 انهارت أسعار البترول بسبب تعرض السوق العالمية البترولية لهزة أدى إلى اختلال كبير في العرض والطلب ومع بداية القرن الواحد والعشرين استرجعت أسعار البترول الاستقرار حيث بلغ البرميل 28 دولار سنة 2000 ليواصل سعر البترول الصعود بوتيرة عالية وبلغ أعلى قيمة له سنة 2011 بقيمة 112.94 دولار للبرميل إلا أنه انهار تماما مع بداية سنة 2015 وبلغ سعر البرميل 53.23 إلى غاية سنة 2016 بسبب السقوط الحاد لأسعار النفط في السوق العالمية.

### المطلب السادس: الحقوق الجمركية

وتعرف الرسوم الجمركية على أنها ضرائب تفرضها الدول على السلع المستوردة من الخارج أو المصدرة إليه، وتدفع أثناء عبور هذه السلع الحدود وولوجها التراب الجمركي الخاضع للضريبة أو خروجها منه.

ويقصد بالتراب الجمركي الخاضع للضريبة الجزء الأرضي بما في ذلك الموانئ والمسطحات العائمة والمنشآت الواقعة بالحدود الإقليمية.

وقد شهدت الجزائر منذ مطلع العشرية الحالية تغييرا جذريا بالتوجه نحو الانفتاح على اقتصاد السوق و تحرير التجارة الخارجية، الأمر الذي جعلها تعيد النظر في تقنياتها و أساليب عملها و درجة فعاليتها، و تمثل الحقوق و الرسوم الجمركية مصدرا ماليا هاما لخزينة الدولة العمومية.

الجدول رقم(8): تطور الحقوق الجمركية (1985-2016) الوحدة مليار دج

السنوات	حقوق ج	السنوات	حقوق ج	السنوات	حقوق ج	السنوات	حقوق ج
1985	5.081	1993	27.348	2001	103.683	2009	170.231
1986	5.081	1994	47.895	2002	128.355	2010	181.865
1987	7.036	1995	78.628	2003	143.807	2011	210.427
1988	6.1	1996	84.388	2004	138.838	2012	338.2
1989	8.4	1997	73.51	2005	143.888	2013	402.33
1990	11.3	1998	75.486	2006	114.849	2014	370.9
1991	18.5	1999	80.242	2007	133.126	2015	395.6
1992	27.285	2000	86.321	2008	164.882	2016	374.5

المصدر: المديرية العامة للجمارك وزارة المالية

الجدول رقم (9): نسبة الحقوق الجمركية الجزائرية

المرحلة	1989-1985	1999-1990	2010-2000	2016_ 2011
نسبة المئوية	%2.98	%29.33	%66.64	69.16%

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على الجدول (8) باستخدام برنامج Microsoft office Exel


من خلال الجدول يتبين لنا أن الحقوق الجمركية كانت منخفضة بنسبة 2.98 % خلال الفترة الممتدة ما بين 1985 – 1989 بسبب الأزمة الاقتصادية جراء انخفاض أسعار المحروقات و برنامج المخطط الخماسي الثاني الذي لم يتحرك حتى عام 1987.

أما في الفترات (1999-1990) نلاحظ ارتفاع نسبة الحقوق الجمركية حيث وصلت إلى 29.33 % وذلك بسبب اندماج الجزائر في اقتصاد السوق وتخليها عن النظام الاشتراكي وتحرير التجارة الخارجية سنة 1994 وتخفيض الرسوم الجمركية.

ونلاحظ أيضا خلال الفترة الممتدة بين 2000 و 2010 زيادة نسبة الحقوق الجمركية بـ 66.64% وذلك بسبب اعتماد الدولة على الرسوم الجمركية لزيادة عوائدها وزيادة السلع المستوردة من الخارج.

أما المرحلة الأخيرة (2016\_2011) يتضح لنا أن نسبة الحقوق بلغت أعلى مستوياتها بمعدل 69.16% خاصة سنة 2013 بلغت قيمة 402.33 مليار دج وهي أعلى مقدار تحققه الدولة من الرسوم الجمركية بسبب زيادة الانفتاح الاقتصادي ولكن هذه الزيادة في الرسوم الجمركية تراجعت في السنوات الموالية. وقد بلغت 374.5 مليار دج سنة 2016 وذلك بسبب حظر استيراد بعض السلع من الخارج وخاصة السيارات من اجل جلب الاستثمار الأجنبي ودعم المنتجات المحلية.

الشكل رقم (7) منحنى بياني يمثل تطور الحقوق الجمركية خلال الفترة (1985 \_ 2016)



من إعداد الطالب انطلاقاً من الجدول رقم (7) بالاعتماد على برنامج Microsoft Office Exel 2007

المبحث الثاني: قياس أثر بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية على الميزانية العامة للدولة

إن عملية اختيار المتغيرات الاقتصادية التي تؤثر في الميزانية العامة كما أشرنا سابقا تعتمد على النظريات الاقتصادية بالدرجة الأولى وعلى الدراسات السابقة بالدرجة الثانية، حيث يستخلص مما سبق أن الميزانية العامة تتأثر بمجموعة من المتغيرات الاقتصادية الكلية منها: الناتج المحلي الإجمالي، الصادرات، الواردات، سعر النفط، الحقوق الجمركية، وعلى هذا سيتم صياغة النموذج القياسي الخاص بالميزانية العامة وتقديره.

المطلب الأول: صياغة النموذج القياسي

تعد صياغة النموذج من أهم مراحل بناء النموذج وأكثر تعقيدا، وذلك ما يتطلبه من تحديد للمتغيرات التي يجب أن يشمل عليها هذا النموذج أو التي يجب استبعادها منه وبداية نشير إلى رموز مختلف المتغيرات وهي كالآتي:

المتغير التابع: يتمثل في الميزانية العامة ويرمز له بالرمز **BDGT**

المتغيرات المستقلة وتمثل في:

الصادرات ويرمز له بـ: **EXPO**

الواردات ويرمز له بـ: **IMP**

الناتج المحلي الإجمالي ويرمز له بـ: **PIB**

سعر البترول ويرمز له بـ: **PP**

الحقوق الجمركية ويرمز له بـ: **DD**

الشكل الرياضي للنموذج: بعد التعرف على المتغيرات التي يتضمنها النموذج القياسي، وبعد جمع البيانات المتعلقة بكل متغير يتم تحديد الشكل الرياضي للنموذج والمتمثل في الدالة التالية:

$$BDGT = f(EXPO, IMP, PIB, PP, DD)$$

من أجل دراسة هذه الدالة وتغيراتها نقوم باستخدام أسلوب الانحدار الخطي المتعدد الذي يساعدنا في تقدير النموذج القياسي الخاص بالميزانية العامة والصيغة الرياضية للنموذج المراد دراسته هي كالآتي:

$$BDGT_t = \beta_0 + \beta_1 EXPO + \beta_2 IMP + \beta_3 PIB + \beta_4 PP + \beta_5 DD + ut$$

حيث:

t: تمثل الزمن أي قيمة المتغير في السنة t

$\beta_0, \beta_1, \beta_2, \beta_3, \beta_4, \beta_5$  : تمثل معاملات النموذج

$\mu$ : يمثل المتغير العشوائي أو حد الخطأ الذي ينوب عن بعض المتغيرات التي يمكن أن تؤثر على الميزانية العامة والتي لم ندرجها في النموذج لشدة ارتباطها بالمتغيرات المختارة أو لصعوبة قياسها أو لأسباب أخرى.

المطلب الثاني: تقدير النموذج القياسي

لتقدير النموذج القياسي المعبر عن الظاهرة نستخدم طريقة المربعات الصغرى العادية MCO والتي تعطي مقدرات خطية غير متحيزة. وبعد إدخال بيانات متغيرات الدراسة المتمثلة في الميزانية العامة وبعض متغيرات الاقتصادية الكلية المختارة في البرنامج الإحصائي Eviews 8 تحصلنا على نتائج التقدير للنموذج انطلاقاً من الملحق رقم (1)

جدول رقم (10): نتائج تقدير النموذج الخطي المتعدد

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	751.4009	199.9248	3.758418	0.0010
EXPO	1.063461	0.294584	3.610050	0.0014
IMP	-0.863591	0.261868	-3.297807	0.0030
PIB	0.041363	0.150617	0.274626	0.7860
PP	-47.15334	10.84284	-4.348800	0.0002
DD	-2.066654	3.008705	-0.686892	0.4987
R-squared	0.898677	Mean dependent var		-528.0607
Adjusted R-squared	0.877568	S.D. dependent var		1247.373
S.E. of regression	436.4596	Akaike info criterion		15.17213
Sum squared resid	4571928.	Schwarz criterion		15.45236
Log likelihood	-221.5819	Hannan-Quinn criter.		15.26178
F-statistic	42.57316	Durbin-Watson stat		2.025780
Prob(F-statistic)	0.000000			

المصدر: من إعداد الطالب انطلاقاً من الملحق رقم (1) باستعمال البرنامج الإحصائي Eviews

وفقا للجدول رقم أعلاه كانت نتائج اقدير النموذج الخطي للميزانية العامة كمايلي:

$$BDGT = 751.400895453 + 1.06346132203*EXPO - 0.863591124839*IMP + 0.041363338467*PIB - 47.1533393099*PP - 2.06665418808*DD$$

$$(3.7584) \quad (3.6100) \quad (-3.2978) \quad (0.2746) \quad (-4.3488) \quad (-0.6868)$$

$$R^2=0.89 \quad \bar{R}^2=0.87 \quad DW=2.02$$

$$SCR=436.4596 \quad N=30 \quad F=42.57 \quad prob=0,005$$

علما أن :

\* هي عبارة عن قيم احصائية لـ  $t$

$R^2$ : يمثل معامل التحديد

$\bar{R}^2$ : يمثل معامل التحديد المصحح

F: إحصائية فيشر

DW: إحصائية ديرين واتسون

SCR: مجموع مربعات الأخطاء

N: عدد المشاهدات

Prob: احتمال الخطأ

القيم بين (.): قيم ستودنت

المطلب الثالث: الدراسة الإحصائية والاقتصادية للنموذج المقدر

لدراسة مدى صلاحية النموذج القياسي المقدر والخاص برصيد الميزانية العامة في الجزائر، لابد بإجراء مجموعة من الاختبارات لمعرفة مدى صلاحية كل نموذج من منظور منطق النظرية الاقتصادية، ومدى صلاحيته من الناحية الإحصائية، ويتم بعد ذلك اختيار أفضل نموذج للقيام باختباره من الناحية الاقتصادية.

أ: الدراسة الإحصائية

1- اختبار المعنوية الكلية للنموذج:

لاختبار المعنوية الكلية للنموذج يستخدم اختبار فيشر Fisher ، وفقا للفرضية التالية:

$$\begin{cases} H_0: = B_0 = B_1 = B_2 = B_3 = B_4 = B_5 = 0 \\ H_1: \neq B_0 \neq B_1 \neq B_2 \neq B_3 \neq B_4 \neq B_5 \neq 0 \end{cases}$$

$H_0$  : تمثل فرضية العدم وتعني أن النموذج ليس له معنوية كلية.

$H_1$  : تمثل الفرضية البديلة وتعني أن النموذج له معنوية كلية.

لدينا إحصائية فيشر المحسوبة من خلال الجدول رقم (10)  $F_{cal} = 42.57$

أما إحصائية فيشر المجدولة عند مستوى معنوية 5%  $f_{n-k-1}^k = f_{30-5-1}^5 = 2.53$

بما أن  $F_{tab} < F_{cal}$  فاننا نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$  وبالتالي النموذج له معنوية كلية أو يوجد على الأقل متغير مستقل واحد له تأثير على المتغير التابع .

2- اختبار معنوية المعالم: اختبار ستيودنت (Test Student)

ليكن اختبار الفرضية التالية :

$$\begin{cases} H_0; B_i = 0 \\ H_1; B_i \neq 0 \end{cases} \quad i = \overline{1,5}$$

هذا الاختبار يمكننا من فحص مدلوليه المقدرات. حيث يقيس تأثير المتغيرات المفسرة على المتغير التابع

(الميزانية العامة) ويعتمد على المقارنة بين القيمة المحسوبة  $|T_c|$  المستخرجة ببرنامج (EViews8) والقيمة

المجدولة المقروءة  $(T_{N-K-1})^{\alpha/2}$  لستيودنت مع درجة حرية  $(n-k-1)$  حيث  $n$  تمثل عدد المشاهدات = 30 و  $k$

تمثل عدد المتغيرات المفسرة = 5

- إذا كان  $|T_C| > T_{N-K-1}^{\alpha/2}$  نرفض فرضية  $H_0$  ونقبل الفرضية البديلة

$\beta_i$  معنوي يختلف عن الصفر عند درجة المعنوية  $5=\alpha$

والجدول التالي يلخص اختبار معنوية المعالم.

الجدول رقم (11): اختبار معنوية المعالم

المعالم	المدلولية	$ T_C $	$T_t$	الملاحظة	القرار
$B_0$	0.0010	3.75	2.042	$T_t < T_C$	معنوي يفسر جيدا
$B_1$	0.0014	3.61	2.042	$T_t < T_C$	معنوي يفسر جيدا
$B_2$	0.0030	3.29	2.042	$T_t < T_C$	معنوي يفسر جيدا
$B_3$	0.7860	0.27	2.042	$T_t > T_C$	غير معنوي
$B_4$	0.0002	4.34	2.042	$T_t < T_C$	معنوي يفسر جيدا
$B_5$	0.4987	0.68	2.042	$T_t > T_C$	غير معنوي

المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على الجدول رقم (10).

الثابت  $C$  اتخذ إشارة موجبة مما يدل على إنه توجد متغيرات مفسرة أخرى تأثر بالإيجاب على الميزانية العامة.

نلاحظ أن القيمة المحسوبة لكل من الصادرات والواردات وسعر البترول أكبر من القيمة الجدولية، بالتالي نرفض فرضية العدم  $H_0$  ونقبل الفرضية البديلة  $H_1$  وكما أن قيمة مدلوليه المقدر لكل من هذه المتغيرات و التي هي اقل من 0.05 (مستوى معنوية) تبين أن لهذه المتغيرات تأثير على الميزانية العامة و تفسره بصفة جيدة.

أما معلم الناتج الداخلي الخام والحقوق الجمركية فهما غير معنويان لأن  $T_1 > T_c$  و بالتالي نقبل فرضية العدم  $H_0$ ، ونرفض فرضية البديلة  $H_1$  وكما بينته قيمة مدلوليه المقدرات حيث أن قيمة هذان المؤشران أكبر من 0.05 إذن فليس لهما تأثير على الميزانية العامة.

#### ب: التفسير الاقتصادي

إن القيمة المتحصل عليها لمعامل التحديد  $R^2 = 89.86$  وهي قريبة من الواحد، حيث أن المتغيرات المفسرة تتحكم بـ 89.86% من التغيرات التي تحدث على الميزانية العامة، مما يدل على انه هناك ارتباط قوي بين الميزانية العامة والمتغيرات المفسرة أما الباقي والذي يمثل 10.14% تمثله عوامل أخرى غير مدرجة في النموذج ومتضمنة في حد الخطأ  $\mu$

إشارة معلمة الصادرات (EXPO) موجبة وهذا يدل على وجود علاقة طردية بين EXPO ورصيد الميزانية العامة، وهذه النتيجة تتفق مع منطق النظرية الاقتصادية، حيث انه إذا تغير EXPO بوحدة واحدة فان الميزانية العامة تتغير بـ 1.037 وحدة مع ثبات معلمات الواردات والناتج المحلي الخام وسعر البترول والحقوق الجمركية.

إشارة معلمة الواردات (IMP) سالبة وهذا يدل على وجود علاقة عكسية بين IMP ورصيد الميزانية العامة، وهذه النتيجة تتفق مع منطق النظرية الاقتصادية، حيث انه تغير IMP بوحدة واحدة فان الميزانية العامة تتغير بـ 0.863 وحدة مع ثبات معلمات الصادرات والناتج الداخلي الخام وسعر البترول والحقوق الجمركية.

إشارة معلمة الناتج المحلي الإجمالي (PIB) موجبة وهذا يدل على وجود علاقة طردية بين PIB ورصيد الميزانية العامة، وهذه النتيجة تتفق مع منطق النظرية الاقتصادية، حيث انه تغير PIB بوحدة واحدة فان الميزانية العامة تتغير بـ 0.041 وحدة مع ثبات معلمات الصادرات والواردات وسعر البترول والحقوق الجمركية.

إشارة معلمة سعر البترول (PP) سالبة وهذا يدل على وجود علاقة عكسية بين PP ورصيد الميزانية العامة، وهذه النتيجة تتفق مع منطق النظرية الاقتصادية، حيث انه تغير PP بوحدة واحدة فان الميزانية العامة تتغير بـ 47.153 وحدة مع ثبات معلمات الصادرات والواردات والنتائج المحلي الخام والحقوق الجمركية.

إشارة معلمة الحقوق الجمركية (DD) سالبة وهذا يدل على وجود علاقة عكسية بين DD ورصيد الميزانية العامة، وهذه النتيجة تتفق مع منطق النظرية الاقتصادية، حيث انه تغير DD بوحدة واحدة فان الميزانية العامة تتغير بـ 2.06 وحدة مع ثبات معلمات الصادرات والواردات والنتائج الداخلي الخام وسعر البترول.

من خلال الدراسة الإحصائية والاقتصادية للنموذج الخطي المقدر وجدنا أن الصادرات والواردات وسعر البترول المتغيرات التي لديها معنوية إحصائية وبالتالي تقيس التغيرات التي تحدث في الميزانية العامة خلال الفترة المدروسة، أما باقي المتغيرات فهي ليست معنوية إحصائيا لكن ككل النموذج له معنوية إجمالية، وهذا مايفسر على وجود مشكل التعدد الخطي.

#### ✓ اختبار الكشف عن التعدد الخطي

هناك عدة اختبارات للكشف عن التعدد الخطي وسنعمد في هذه الدراسة على اختبار Ferrar-Glauber وفي البداية نبحت عن مصفوفة الارتباط الجزئي فيما بين المتغيرات.

جدول رقم (12): يبين الارتباط الزوجي بين المتغيرات

	EXPO	IMP	PIB	PP	DD
EXPO	1	0.653	0.901	0.915	0.813
IMP	0.653	1	0.677	0.654	0.802
PIB	0.901	0.677	1	0.959	0.853
PP	0.915	0.654	0.959	1	0.848
DD	0.813	0.802	0.853	0.848	1

المصدر: من إعداد الطالب انطلاقا من الملحق رقم (1) باستعمال برنامج XLSTAT

ومن بين الاختبارات التي يعتمد عليها Ferrar-Glauber هو اختبار مربع كاي  $\chi^2$  ولتطبيق هذا الاختيار يتم إتباع الخطوات التالية:

-حساب قيمة محدد معاملات الارتباط الجزئي بين المؤشرات المستقلة |R|.

-اختبار الفرضية التالية:

الفرضية:

$$H_0 : D = 1$$

$$H_1 : D < 1$$

$H_0$ : استقلالية ما بين المتغيرات المستقلة.

$H_1$ : يوجد ارتباط ما بين المتغيرات المستقلة.

- تعطى الصيغة الرياضية لهذا الاختبار كما يلي:

$$\chi^2 = - [n-1 - \frac{1}{6} (2k+5)] \cdot \log |R|$$

n: تمثل عدد المشاهدات.

K: تمثل عدد المتغيرات المستقلة.

$\log |R|$ : تمثل لوغاريتم الطبيعي لمحدد مصفوفة الارتباطات الجزئية.

نقارن قيمة  $\chi^2$  المحسوبة مع القيمة الجدولية ل  $\chi^2$  المحصل عليها من جدول القيمة الحرجة ل  $\chi^2$  عند درجة

$$\text{الحرية } (k - 1) \text{ و } V = \frac{1}{2} (k - 1) \text{ ومستوى معنوية } \alpha$$

باستعمال برنامج Excel تحصلنا على قيمة المحدد كما يلي:

$$|R|=0.00113$$

أما قيمة  $\chi^2$  المحسوبة فهي كما يلي :

$$\chi^2 \text{ cal} = -[30-1 - \frac{1}{6} (10+5)] \cdot \log 0.00113 = 30.999$$

أما قيمة  $\chi^2$  الجدولية عند درجة الحرية 10 و مستوى المعنوية 5% فهي كما يلي:

$$\chi^2_{\text{tab}} = 18.307$$

بما أن :  $\chi^2_{tab} < \chi^2_{cal}$  فإننا نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$  وبالتالي يوجد ارتباط فما بين المتغيرات المستقلة مما يفسر بوجود مشكل التعدد الخطي.

✓ تحديد المتغيرات المستقلة المتسببة في مشكل التعدد الخطي:

من خلال الجدول رقم نلاحظ انه يوجد ارتباط قوي بين الصادرات والميزانية العامة والواردات وسعر البترول والميزانية العامة ومنه نستنتج أن المتغير التابع الذي له ارتباط ضعيف مع المتغير المستقل الميزانية العامة يجب حذفه والمتمثل في الناتج المحلي الخام والحقوق الجمركية.

✓ تقدير النموذج بعد إزالة المتغيرات المتسببة في مشكل التعدد الخطي:

بعد إزالة المتغيرين المتسببين في مشكلة التعدد الخطي والمتمثلة في الناتج المحلي الخام والحقوق الجمركية يتم تقدير النموذج من جديد باستعمال برنامج 8 Eviews كالآتي:

الجدول رقم(13): نتائج تقدير النموذج بعد إزالة مشكل التعدد الخطي

Dependent Variable: BDGT				
Method: Least Squares				
Date: 04/18/18 Time: 15:38				
Sample: 1987 2016				
Included observations: 30				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	702.6905	143.2112	4.906672	0.0000
EXPO	1.087521	0.178650	6.087448	0.0000
IMP	-0.902819	0.082300	-10.96987	0.0000
PP	-45.92336	9.207671	-4.987511	0.0000
R-squared	0.896602	Mean dependent var		-528.0607
Adjusted R-squared	0.884671	S.D. dependent var		1247.373
S.E. of regression	423.6092	Akaike info criterion		15.05907
Sum squared resid	4665564.	Schwarz criterion		15.24589
Log likelihood	-221.8860	Hannan-Quinn criter.		15.11883
F-statistic	75.15157	Durbin-Watson stat		1.999186
Prob(F-statistic)	0.000000			

المصدر: من إعداد الطالب انطلاقاً من الملحق رقم (1) بالاعتماد على برنامج Eviews

تكتب الصيغة النهائية للنموذج كما يلي :

$$BDGT = 702.690454063 + 1.08752089034*EXPO - 0.90281948898*IMP - 45.9233640984*PP$$

(4.9066)                      (6.0874)                      (-10.9698)                      (-4.9875)

$R^2=0.8966$                        $\overline{R^2}=0.8846$                       DW=1.9991

✓ الدراسة الاحصائية والاقتصادية للنموذج المقدر:

أ- الدراسة الاحصائية:

1- اختبار المعنوية الإجمالية للنموذج:

لاختبار المعنوية الإجمالية للنموذج يستخدم اختبار فيشر Fisher ، وفقا للفرضية التالية:

$$\begin{cases} H_0: = B_0 = B_1 = B_2 = B_3 = 0 \\ H_1: \neq B_0 \neq B_1 \neq B_2 \neq B_3 \neq 0 \end{cases}$$

$H_0$  : تمثل فرضية العدم وتعني أن النموذج ليس له معنوية كلية.

$H_1$  : تمثل الفرضية البديلة وتعني أن النموذج له معنوية كلية.

لدينا إحصائية فيشر المحسوبة من خلال الجدول رقم 10  $F_{cal}=75.15$

أما إحصائية فيشر المجدولة عند مستوى معنوية 5%  $f_{n-k-1}^k = f_{30-3-1}^3 = 3.07$

بما أن  $F_{tab} < F_{cal}$  فاننا نرفض  $H_0$  ونقبل  $H_1$  وبالتالي النموذج له معنوية كلية أو يوجد على الأقل متغير مستقل واحد له تأثير على المتغير التابع .

2- اختبار معنوية المعالم: اختبار ستيودنت (Test Student)

ليكن اختبار الفرضية التالية :

$$\begin{cases} H_0; B_i = 0 \\ H_1; B_i \neq 0 \end{cases} \quad i = \overline{1,3}$$

هذا الاختبار يمكننا من فحص مدلوليه المقدرات. حيث يقيس تأثير المتغيرات المفسرة على المتغير التابع

(الميزانية العامة) ويعتمد على المقارنة بين القيمة المحسوبة  $|T_c|$  المستخرجة ببرنامج (EViews8) و القيمة

المجدولة المقروءة  $T_{N-K-1}^{\alpha/2}$  لستيودنت مع درجة حرية  $(n-k-1)$  حيث  $n$  تمثل عدد المشاهدات  $=30$  و

$k$  تمثل عددا لمتغيرات المفسرة  $=3$

- إذا كان  $|T_c| > T_{N-K-1}^{\alpha/2}$  نرفض فرضية  $H_0$  ، ونقبل الفرضية البديلة

$\beta_i$  معنوي يختلف عن الصفر عند مستوى المعنوية  $\alpha = 5\%$

والجدول التالي يلخص اختبار معنوية المعالم.

الجدول رقم (14): اختبار معنوية المعالم

المعالم	المدلولية	$ T_c $	$T_t$	الملاحظة	القرار
$B_0$	0.0000	4.90	2.060	$T_t < T_c$	معنوي يفسر جيدا
$B_1$	0.0000	6.08	2.060	$T_t < T_c$	معنوي يفسر جيدا
$B_2$	0.0000	10.96	2.060	$T_t < T_c$	معنوي يفسر جيدا
$B_3$	0.0000	4.98	2.060	$T_t < T_c$	معنوي يفسر جيدا

المصدر: من إعداد الطالب انطلاقا من الجدول رقم (13) بالاعتماد على برنامج Eviews .

الثابت  $C$  اتخذ إشارة موجبة مما يدل على إنه توجد متغيرات مفسرة إخرى تثر بالإيجاب على الميزانية العامة.

نلاحظ أن القيمة المحسوبة لكل من الصادرات والواردات وسعر البترول أكبر من القيمة الجدولية، بالتالي نرفض فرضية العدم  $H_0$  ونقبل الفرضية البديلة  $H_1$  وكما أن قيمة مدلوليه المقدر لكل من هذه المتغيرات و التي هي اقل من 0.05 (درجة المعنوية) تبين ان لهذه المتغيرات تأثير على الميزانية العامة وتفسره بصفة جيدة.

#### ب- التفسير الاقتصادي:

إن القيمة المتحصل عليها لمعامل التحديد  $R^2 = 89.66$  وهي قريبة من الواحد، حيث أن المتغيرات المفسرة تتحكم بـ 89.66% من التغيرات التي تحدث على رصيد الميزانية العامة، مما يدل على انه هناك ارتباط قوي بين الميزانية العامة والمتغيرات المفسرة أما الباقي والذي يمثل 10.34% تمثله عوامل أخرى غير مدرجة في النموذج ومتضمنة في حد الخطأ  $\mu$

إشارة معلمة الصادرات (EXPO) موجبة وهذا يدل على وجود علاقة طردية بين EXPO ورصيد الميزانية العامة، وهذه النتيجة تتفق مع منطق النظرية الاقتصادية، حيث انه إذا تغير EXPO بوحدة واحدة فان الميزانية العامة تتغير بـ 6.0874 وحدة مع ثبات معلمات الواردات وسعر البترول.

إشارة معلمة الواردات (IMP) سالبة وهذا يدل على وجود علاقة عكسية بين IMP ورصيد الميزانية العامة، وهذه النتيجة تتفق مع منطق النظرية الاقتصادية، حيث انه تغير IMP بوحدة واحدة فان الميزانية العامة تتغير بـ 10.9698 وحدة، مع ثبات معلمات الصادرات وسعر البترول.

إشارة معلمة أسعار النفط (PP) سالبة وهذا يدل على وجود علاقة عكسية بين PP ورصيد الميزانية العامة، وهذه النتيجة تتفق مع منطق النظرية الاقتصادية، حيث انه تغير PP بوحدة واحدة فان الميزانية العامة تتغير بـ 4.9875 وحدة، مع ثبات معلمات الصادرات والواردات.

من خلال الدراسة الإحصائية والاقتصادية للنموذج الخطي المقدر وجدنا أن الصادرات والواردات وسعر البترول المتغيرات التي لديها معنوية إحصائية وبالتالي تقيس التغيرات التي تحدث في الميزانية العامة خلال الفترة المدروسة .

1- اختبار الكشف عن الارتباط الذاتي للأخطاء:

للكشف عن وجود أو عدم وجود مشكل الارتباط الذاتي للأخطاء نستخدم اختبار ديرين واستون DW حيث تسمح هذه الاحصاءة باختبار الفرضية التالية:

$$\begin{cases} H_0: \rho = 0 \\ H_1: \rho \neq 0 \end{cases}$$

$H_0$ : تمثل فرضية العدم وتنص على عدم وجود ارتباط ذاتي بين الأخطاء.

$H_1$ : تمثل الفرضية البديلة العدم وتنص على وجود ارتباط ذاتي بين الأخطاء.

ويفترض في هذا الاختبار ان الارتباط لذاتي لقيم  $u$  يتخذ نمط الانحدار الذاتي من الدرجة الأولى:

$$U_t = \rho u_{t-1} + \varepsilon_t$$

و بالتالي تحسب قيمة DW بموجب الصيغة التالية:

$$DW = \frac{\sum_{t=2}^n (\varepsilon_t - \varepsilon_{t-1})^2}{\sum_{t=1}^n \varepsilon_t^2}$$

الشكل رقم (8): تحديد مناطق القبول و الرفض لاحصاءة DW

ارتباط ذاتي سالب	قرار غير محسوم	عدم وجود ارتباط ذاتي للأخطاء	قرار غير محسوم	ارتباط ذاتي سالب
$\rho > 0$		DW = 1.99		$\rho < 0$

0	dl = 1.28	du = 1.57	4-du = 2.43	4-dl = 2.72	4
---	-----------	-----------	-------------	-------------	---

بما أن  $DW=1.99$  وقعت في منطقة عدم وجود ارتباط ذاتي للأخطاء هذا يدل على عدم وجود ارتباط ذاتي للأخطاء.

2- اختبار فرضية تباين تجانس الأخطاء:

سيتم اعتماد اختبار وايت WHITE للكشف إذا كان هناك تجانس أو عدم تجانس الأخطاء والذي يعتمد على وجود علاقة بين مربع البواقي  $u_t^2$  والمتغيرات المستقلة.

ونقوم باختبار الفرضية التالية:

$$\begin{cases} H_0: \delta^2_{\mu_t} = \delta^2_{\mu_t} & \text{تجانس تباين الأخطاء} \\ H_1: \delta^2_{\mu_t} \neq \delta^2_{\mu_t} & \text{عدم تجانس تباين الأخطاء} \end{cases}$$

انطلاقاً من الجدول رقم (13) وباستعمال برنامج Eviews تحصلنا على نتائج التقدير لاختبار وايت التالية:

جدول رقم (15): نتائج التقدير لاختبار وايت White

Heteroskedasticity Test: White				
F-statistic	3.160544	Prob. F(9,20)	0.0154	
Obs*R-squared	17.61479	Prob. Chi-Square(9)	0.0399	
Scaled explained SS	22.91197	Prob. Chi-Square(9)	0.0064	
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID^2				
Method: Least Squares				
Date: 04/18/18 Time: 15:57				
Sample: 1987 2016				
Included observations: 30				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	396294.8	245966.0	1.611177	0.1228
EXPO^2	0.593443	0.366504	1.619198	0.1211
EXPO*IMP	-0.164371	0.307951	-0.533759	0.5994
EXPO*PP	-42.50663	32.30165	-1.315928	0.2031
EXPO	-54.23597	335.9481	-0.161442	0.8734
IMP^2	-0.048480	0.062629	-0.774090	0.4479
IMP*PP	8.986598	10.87698	0.826203	0.4184
IMP	242.7383	370.4928	0.655177	0.5198
PP^2	903.1137	872.1141	1.035545	0.3128
PP	-30808.17	25155.50	-1.224709	0.2349
R-squared	0.587160	Mean dependent var	155518.8	
Adjusted R-squared	0.401382	S.D. dependent var	294374.2	
S.E. of regression	227758.6	Akaike info criterion	27.77116	
Sum squared resid	1.04E+12	Schwarz criterion	28.23823	
Log likelihood	-406.5674	Hannan-Quinn criter.	27.92058	
F-statistic	3.160544	Durbin-Watson stat	2.119270	
Prob(F-statistic)	0.015368			

المصدر: من اعداد الطالب انطلاقاً من الجدول رقم (13) اعتماداً على برنامج Eviews

-بما أن  $\text{prob(LM)}$  هي 0,03 أي أقل من 0,05 نرفض  $H_0$  و نقبل  $H_1$  وبالتالي وجود مشكل عدم تجانس تباين الأخطاء.

وعليه نقوم بتصحيح مشكل عدم تجانس تباين الأخطاء

من جدول white نلاحظ أن المتغير PP له أقل احتمال و بالتالي هو المسبب للمشكل حيث نقوم بتقسيم النموذج على جذر هذا المتغير (PP)  $\text{sqr(PP)}$ . نتحصل على النموذج التالي:

جدول رقم (16): حذف مشكل عدم تجانس تباين الأخطاء

Heteroskedasticity Test: White				
F-statistic	1.820546	Prob. F(9,20)	0.1268	
Obs*R-squared	13.50965	Prob. Chi-Square(9)	0.1409	
Scaled explained SS	8.473488	Prob. Chi-Square(9)	0.4872	
Test Equation:				
Dependent Variable: WGT_RESID^2				
Method: Least Squares				
Date: 04/18/18 Time: 15:29				
Sample: 1987 2016				
Included observations: 30				
Collinear test regressors dropped from specification				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-36001.61	15109.84	-2.382661	0.0272
EXPO*IMP*WGT^2	0.567038	0.246651	2.298950	0.0324
EXPO*PP*WGT^2	28.41922	11.57161	2.455944	0.0233
EXPO*WGT^2	-352.6669	157.2785	-2.242308	0.0364
IMP^2*WGT^2	-0.154153	0.082562	-1.867122	0.0766
IMP*PP*WGT^2	-24.28320	12.28005	-1.977452	0.0619
IMP*WGT^2	284.1350	164.8205	1.723905	0.1001
PP^2*WGT^2	-242.9542	80.44808	-3.020012	0.0068
PP*WGT^2	7308.465	2455.866	2.975922	0.0075
WGT^2	-54497.18	18528.47	-2.941267	0.0081
R-squared	0.450322	Mean dependent var	3604.450	
Adjusted R-squared	0.202966	S.D. dependent var	4737.756	
S.E. of regression	4229.714	Akaike info criterion	19.79886	
Sum squared resid	3.58E+08	Schwarz criterion	20.26592	
Log likelihood	-286.9829	Hannan-Quinn criter.	19.94828	
F-statistic	1.820546	Durbin-Watson stat	2.540932	
Prob(F-statistic)	0.126778			

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج Eviews

بما أن  $\text{prob}(\text{LM})$  هي 0,1409 أي أكبر من 0,05 نرفض  $H_1$  ونقبل  $H_0$  وبالتالي لا مشكل لعدم تجانس تباين الأخطاء.


### 3- فرضية اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء

الفرضية:

$H_0$ : الأخطاء تتبع توزيع طبيعي

$H_1$ : الأخطاء لا تتبع توزيع طبيعي

الشكل رقم (9) : توضيح اختبار Jarque-Bera لتوزيع الأخطاء العشوائية



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج Eviews

Probalité Jarque-Bera :  $0.21 > 0.05$


من الشكل نلاحظ أن  $\text{Prob}(J-B)$  يساوي 0,21 أي هذه القيمة أكبر من 0,05 وعليه نقبل  $H_0$  ونرفض  $H_1$ .

الأخطاء لا تتبع توزيع طبيعي.

4- اختبار مقدرة النموذج على التنبؤ:

لاختبار مدى قدرة النموذج على التنبؤ باستخدام معيار معامل عدم التساوي لتايل Theil كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (10): توضيح اختبار معامل تايل



المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على برنامج Eviews

من خلال الشكل نلاحظ أن معيار معامل تايل يساوي 0.15 أي يؤول إلى الصفر وبالتالي النموذج له قدرة على التنبؤ.

5- قياس مدى استقرار تقدير النموذج:

لقياس مدى استقرارية تقدير النموذج من خلال الاعتماد على دالة الارتباط الذاتي والجزئي كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (11): دالة الارتباط الذاتي والجزئي لسلسلة البواقي

Correlogram of Residuals						
Date: 05/01/18 Time: 02:17						
Sample: 1987 2016						
Included observations: 30						
Autocorrelation	Partial Correlation	AC	PAC	Q-Stat	Prob	
		1	-0.003	-0.003	0.0002	0.988
		2	-0.056	-0.056	0.1072	0.948
		3	-0.042	-0.043	0.1706	0.982
		4	0.187	0.184	1.4555	0.834
		5	-0.290	-0.306	4.6863	0.455
		6	-0.255	-0.252	7.2841	0.295
		7	-0.055	-0.074	7.4123	0.387
		8	-0.100	-0.228	7.8487	0.448
		9	-0.005	0.068	7.8500	0.549
		10	0.037	0.024	7.9145	0.637
		11	-0.044	-0.244	8.0126	0.712
		12	-0.073	-0.159	8.2969	0.762
		13	0.036	-0.179	8.3686	0.819
		14	0.081	-0.087	8.7616	0.846
		15	0.078	0.151	9.1558	0.869
		16	0.056	0.016	9.3740	0.897

ومن خلال الشكل الممثل لدالة الارتباط الذاتي والجزئي لبواقي النموذج المقدر للميزانية العامة أن جميع الأعمدة داخل مجال الثقة ومنه نقول أن النموذج مستقر.

### خلاصة الفصل:

لقد تعرضنا من خلال هذا الفصل إلى نمذجة الميزانية العامة لدولة الجزائر خلال فترة 1987 \_ 2016 وذلك بالاعتماد على مجموعة من الأساليب الكمية ومبادئ الاقتصاد القياسي بغية الوصول إلى أهم المتغيرات الاقتصادية التي لها تأثير على رصيد الميزانية العامة للدولة. حيث قمنا بتحديد المتغيرات التي لها علاقة بالنموذج القياسي وجمع البيانات المستعملة في الدراسة القياسية، والتي تحصلنا عليها من مراجع عديدة، وبعد ذلك تم بناء وتقدير النموذج القياسي، باستخدام معايير اقتصادية وإحصائية وذلك بهدف معرفة مدى توافق الفرضيات المقترحة ثم التنبؤ بالنموذج المقدر.

ومن خلال دراستنا القياسية لرصيد الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال فترة 1987\_ 2016 وبتباع الخطوات المذكورة أعلاه، استنتجنا أن رصيد الميزانية العامة يتأثر بشكل كبير ومباشر بالصادرات والواردات وأسعار البترول أيضا.

الخاتمة العامة

## الخاتمة العامة:

تعتبر السياسة المالية أحد أبرز السياسات الاقتصادية التي تتبعها الدولة لما لها من أهمية بالغة على دفع عجلة الاقتصاد إلى الأمام وتحقيق الاستقرار المالي الذي بدوره يكون له أثر إيجابي على زيادة النمو الاقتصادي ورفع التنمية الاقتصادية من جهة، وأحد أهم المؤشرات على الصحة الاقتصادية لهذه السياسة التي تقاس بمدى تجانس وسائلها بغية تحقيق الأهداف الإستراتيجية المرجوة منها ، و لعل أكبرها جس ينتاب صناع القرار ، هو كيفية التحكم في هذه العوامل لأجل تفادي الإختلالات التي قد تنجم ، ومن بينها عجز رصيد الميزانية .

وفي هذا الإطار اندرج موضوع عملنا ، إذ حاولنا من خلالها أن نجيب على تساؤل محوري يدور حول بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية التي تؤثر على رصيد الميزانية العامة لدولة الجزائر خلال فترة (1987\_2016).

فمن خلال عرضنا النظري حاولنا تقديم مبادئ و أسس الميزانية العامة للدولة التي تعتمد عليها لإعدادها وذلك بتقدير الإيرادات والنفقات العامة مع محاولة البحث في أهمية كل عنصر يسمح لنا بفهم أداء آليات مالية الدولة ومنه دراسة آثارها في الواقع الاقتصادي .

في الحقيقة سيقودنا الحديث عن مبادئ الميزانية العامة إلى ذكر كيفية تنفيذ الميزانية و الرقابة عليها، وذلك من خلال الاستعمال الحسن للمال العام، باستخدام الطرق الرشيدة للنفقات العامة. و تعبئة الإيرادات العامة باقتطاعها من لدى الأفراد و المؤسسات من أجل تحقيق الأهداف المرسومة لها.

- أما الجانب التطبيقي تمثل في الإجابة عن الإشكالية الرئيسية وهي دراسة قياسية اقتصادية لأثر بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية التي تؤثر على رصيد الميزانية العامة للدولة ، المشتملة على نموذج الإنحدار المتعدد والتي من خلالها توصلنا إلى نتائج تتوافق مع النظرية الاقتصادية التي كانت مبدأنا في

بناء النموذج الكلي ، لقد تم تقدير النموذج الأمثل بعد القيام بمجموعة من الإختبارات الإحصائية لعدة متغيرات تفسيرية ، حيث تمّ قبول النموذج الأمثل ورفض النموذج الذي يتعارض مع النظرية الإقتصادية .

ومن أهم المتغيرات المفسرة التي كانت أكثر تأثيرا في رصيد الميزانية العامة من خلال النموذج الأمثل هي:

يتأثر رصيد الميزانية العامة بالصادرات والواردات وسعر البترول، خاصة أن الجزائر تعتمد الاقتصاد الريعي والمتمثل في الإيرادات البترولية التي لاحظنا أن لها تأثير كبير على المتغير المستقل وهي تتماشى مع النظرية الاقتصادية، بينما لم يتأثر رصيد الميزانية بالنتاج المحلي الخام والحقوق الجمركية، ويمكن إرجاع ذلك لعدم وجود علاقة واضحة تربط الميزانية العامة مع الناتج المحلي والحقوق الجمركية في الجزائر، وبالتالي لا تؤثر هذه المتغيرات المستقلة على المتغير التابع والمتمثل في رصيد الميزانية .

وعلى ضوء ما توصلنا إليه من نتائج نذكر فيما يلي بعض التوصيات:

- 1- العمل على الإستغلال الأمثل للموارد المتاحة على أحادية التصدير ، وذلك من خلال خلق بدائل لصادرات المحروقات وتوسيع قاعدة الصادرات لا سيما في قطاعي الزراعة والخدمات (السياحة مثلا
- 2- على أثر الفائض المالي التي حققتها الجزائر من جراء استمرار ارتفاع أسعار البترول ، فإن إحدى أهم التحديات التي تواجهها هي تعظيم الاستفادة من هذا الفائض من خلال توجيهها نحو الإستثمارات المنتجة في القطاعات الإستراتيجية والتي يمكن أن تمتلك فيها لجزائر ميزة تنافسية ، وذلك من أجل التقليل من الواردات وتخفيف الضغوط الناتجة عنها.

- 3- محاولة جلب الإستثمارات الأجنبية نظرا للدور الذي يمكن أن تؤديه من خلال المساهمة في الإجراءات الإدارية وذلك بتحسين المناخ الإستثماري لوضع نصوص قانونية واضحة خالية من كل غموض لتشجيع الإستثمار.
- 4- ضرورة إعطاء أهمية للقطاع الخاص و تأهيله من أجل رفع مساهمة في جهود التنمية وإتاحة الفرصة له للقيام بدور أكبر.
- 5- توجيه الإستثمارات المحلية والأجنبية المباشرة إلى القطاعات التي تحقق الزيادة في الصادرات والتقليل من الواردات من خلال تبني سياسة إستثمارية واضحة المعالم في هذا الشأن.
- 6- العمل على ضرورة الاستفادة من الحقوق الجمركية من خلال تنويع المبادلات التجارية على مختلف المناطق والدول التي تؤدي إلى زيادة حجم إيرادات الدولة ، وتحقيق الفائض في الميزانية.
- 7- الاهتمام بالاستثمار في رأس المال البشري الذي يعتبر الركيزة الأساسية للتنمية الإقتصادية لخلق طبقة تتمتع بالكفاءة العالية والخبرة الإدارية و القدرة على رسم السياسات و الخطط و البرامج المناسبة لتحسين الإنتاجية و القيام بالمزيد من الدراسات العلمية للوصول إلى الصورة التي يمكن من خلالها تقليص الخسائر الناجمة عن تذبذب أسعار النفط .
- 8- الاستثمار في البحث و التطوير و تدعيم الروابط مع مؤسسات البحث العلمي و الاستفادة من الإمكانيات الموجودة في هذه المؤسسات خاصة ما يتعلق منها بتطوير المنتجات و تنويع خطط الإنتاج لتمكن من أخذ نصيبها من الأسواق العالمية إذا ما تمكنت من رفع التحدي.
- 9- تفعيل دور الجمارك لتسهيل التعاملات التجارية بغية الرفع من العائدات التي تؤثر إيجابا في رصيد الميزانية.

10- تنوع الهيكل الانتاجي الذي يزيد من تنافسية السلع المحلية بالتالي رفع الصادرات واستقطاب العملة الصعبة الذي يخلق فائض في رصيد الميزانية العامة للدولة.

11 - محاولة تقليص الانفاق العمومي وترشيد امثل للنفقات من خلال اتباع خطة استراتيجية فعالة في هذا المجال.

12 - فرض ضرائب على الثروة ومحاربة التهرب الضريبي اللذان لهما وزن كبير في الايرادات مما يؤدي إلى رفع رصيد الميزانية العامة.

وفي الأخير نظرا لأهمية هذا الموضوع يبقى المجال مفتوحا للبحث و الدراسة.

اَللّٰهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلٰى  
رَسُوْلِكَ الْكَرِيْمِ

الملحق رقم (1): جدول المتغيرات الاقتصادية المستخدمة في تقدير النموذج القياسي خلال فترة الدراسة (1985\_2016)

الوحدة	مليار دج	مليار دج	مليار دج	مليار دج	مليار دج	مليار دج	مليار دج	دولار للبرميل
السنوات	ايرادات	نفقات	رصيد ميزانية	نتاج محلي خام	صادرات	الواردات	حقوق جمركية	أسعار البترول
1985	105.85	99.84	6.01	291.6	64.6	49.49	5.081	27.01
1986	89.69	101.81	-12.12	296.6	35	43.4	5.081	13.53
1987	92.98	103.97	-10.99	312.7	41.73	34.15	7.036	17.73
1988	93.50	119.7	-26.2	347.7	45.42	43.42	6.1	14.24
1989	116.4	124.5	-7.9	422.04	71.9	70.07	8.4	16.10
1990	152.5	136.5	16	554.38	122.3	87.01	11.3	21.15
1991	248.9	212.1	36.8	862.13	233.6	139.25	18.5	28.85
1992	311.86	420.13	-108.27	1074.7	250	188.55	27.285	18.80
1993	313.95	476.6	-162.65	1189.7	239.6	205.03	27.348	18.60
1994	477.18	566.33	-89.15	987.4	324.4	340.14	47.895	16.31
1995	611.73	759.61	-148.88	2005	498.5	513.2	78.628	17.70
1996	825.15	724.60	100.55	2570.02	740.8	498.3	84.388	21.60
1997	926.67	845.19	81.48	2780.16	791.8	501.6	73.51	19.49
1998	774.51	875.73	-101.22	2830.5	588.9	552.4	75.486	12.85
1999	950.5	961.68	-11.18	3238.2	840.52	610.7	80.242	18.03
2000	1578.16	1178.12	400.04	4123.5	1657.2	690.4	86.321	28.00
2001	1505.52	1321.02	184.5	4227.11	1480.34	764.9	103.683	24.80

الوحدة	مليار دج	مليار دج	مليار دج	مليار دج	مليار دج	مليار دج	مليار دج	دولار للبرميل
2002	1603.19	1550.64	52.55	4522.8	1501.2	957.03	128.355	25.24
2003	1974.46	1639.26	335.2	5252.3	1902.1	1047.4	143.807	29.03
2004	2229.92	1888.93	340.99	6149.11	2337.5	1314.4	138.838	38.66
2005	3082.82	2052.04	1030.78	7562	3421.54	1439.64	143.888	54.64
2006	3939.92	2453.01	1486.91	8514.84	3979	1558.54	114.849	64.85
2007	3687.9	3108.66	579.24	9366.6	4214.2	1916.8	133.126	74.95
2008	2902.5	4191.05	-1288.55	11043.7	5095	2572	164.882	99.97
2009	3275.4	4246.4	-971	9968	3525.9	3583.8	170.231	62.25
2010	3074.64	4466.94	-1392.3	11991.6	4610.1	3768	181.865	80.15
2011	3403.1	5731.4	-2328.3	14588.5	5659.6	4194.9	210.427	112.94
2012	3804.0	7058.2	-3254.2	16208.7	5979.8	4622.1	338.2	111.04
2013	3895.31	6024.1	-2128.79	16650.2	5528.8	5061.1	402.33	108.97
2014	3927.75	6995.8	-3068.05	17242.5	5252.6	5500.5	370.9	100.23
2015	4552.54	7656.3	-3103.76	16591.9	3909.8	6104	395.6	53.23
2016	5011.6	7297.5	-2285.9	17406.82	3277.7	5154.8	374.5	44.54

المصدر: الديوان الوطني للإحصائيات [www.ons.dz](http://www.ons.dz)

وزارة المالية (المديرية العامة للسياسات والتقدير)

# المصادر والمراجع قائمة

## قائمة المصادر والمراجع

### 1- باللغة العربية:

#### أ- الكتب:

- مجدي محمد شهاب 'الاقتصاد المالي' دار الجامعة الجديدة للنشر 'الإسكندرية' 1999 .
- قاسم ابراهيم الحسيني 'المحاسبة الحكومية والميزانية العامة للدولة' عمان '1999 .
- زينب حسين عوض الله 'مبادئ المالية العامة' الدار الجامعية بيروت 1994 .
- محمود الظاهر 'عبد الله الشيخ' مقدمة في اقتصاديات المالية العامة 'مطابع جامعة الملك سعود' الطبعة الأولى '1992 .
- أحمد سوزي عدلي ناشد "الوجيز في المالية العامة" دار الجامعة الجديدة للنشر 'الإسكندرية (مصر)' طبعة 2000 .
- صغير حسين "دروس المالية والمحاسبة العمومية" دار المحمدية , الجزائر , الطبعة الثانية 2001 .
- حامد عبد المجيد دراز ، سميرة ابراهيم ايوب ، مبادئ المالية العامة ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2002 .
- حسين مصطفى حسين ، المالية العامة "ديوان المطبوعات الجامعية" الجزائر ، 1999
- عادل حشيش ، ود مصطفى رشدي «مقدمة في الإقتصاد العام . المالية العامة» دار الجامعة الجديدة للنشر 1998 .
- سوزي عدلي ناشد "الوجيز في المالية العامة" دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية 2000 .
- صالح الرويلي "اقتصاديات المالية العامة" ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الرابعة - 1992 .
- حسين مصطفى حسين «المالية العامة» ديوان المطبوعات الجامعية . الجزائر طبعة 1995
- محرز محمد عباس . «اقتصاديات الجباية والضرائب» دار هومة للطباعة . الجزائر • 2003 .
- ديان - تعريب ، علي محمد تقي القزوين ، النماذج الإقتصادية العالمية - OPU 1992
- عصام عزيز الشريف ، مقدمة في الإقتصاد القياسي ، الطبعة الثانية . OPU 1981 .

- مجدي الشريخي .الاقتصاد القياسي النظرية و التطبيق الدار المصرية اللبنانية القاهرة 1994.
- صالح تومي «مدخل لنظرية القياس الاقتصادي» الجزء الاول ديوان المطبوعات الجامعية ' 1999.
- دومينيك سالفادور ، ملخصات شوم و مسائل في الإحصاء القياسي ، ترجمة سعدية حافظ منتصر ، الدار الدولية للنشر و التوزيع القاهرة ، 1997 .
- جمال فروخي، الاقتصاد القياسي، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، سنة 1989 .
- 

#### ب- قوانين و تنظيمات

- طبقا للمادتين 3 و7 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 والمادة 3 من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990
- طبقا للمادة 3 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 المتعلق بقوانين المالية و المادة 3 من القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية .
- لمادة 23 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7-04-84 المتعلق بقانون المالية .الجريدة الرسمية رقم 15.
- المادة 24 من القانون 84-17 المؤرخ في 17/04/84 المتعلق بقانون المالية الجريدة الرسمية رقم 15،
- المادة 12 من القانون 90-30 المؤرخ في 1/12/1990 المتعلق بقانون أملاك الدولة الجريدة الرسمية رقم 52
- المادة 15 من القانون 90-30 المتعلق بأملاك الدولة الجريدة الرسمية رقم 52
- المادة 16 من القانون 90-30 المتعلق بأملاك الدولة الجريدة الرسمية رقم 52ص

• Les Ouvrages:

- AHMED SILEM . JEAN –MARIE AL BERTINI : « L lexique d économie» Dalloz. 1999
- Maurice Duverger « institutions financières » paris ,1975
- Pierre L'allumière « les finance publique » Armand colin, collection Paris, 7<sup>eme</sup> édition, 1983
- REGIS BOURBONNAIS , ECONOMETRIE - FRANCE, 2000

3 \_ مواقع الانترنت:

[www.ons.dz](http://www.ons.dz) الديوان الوطني للإحصائيات

<http://www.mf.gov.dz> الموقع الرسمي لوزارة المالية

[http://www.opec.org/opec\\_web/en/publications/3433.htm](http://www.opec.org/opec_web/en/publications/3433.htm) الموقع الرسمي لمنظمة الأوبك

# قائمة الاجيد اول والاشكال

## قائمة الأشكال والجداول

1 قائمة الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
56	منحنى بياني يمثل تطور رصيد الميزانية العامة للدولة الجزائر (1985 _ 2016)	1
58	منحنى بياني يمثل تطور حجم الصادرات الجزائرية (1985 _ 2016)	2
60	واردات الجزائر	3
60	منحنى بياني يمثل تطور الواردات الجزائرية خلال فترة (1985 _ 2016)	4
63	منحنى بياني يمثل تطور الناتج الإجمالي الخام للجزائر خلال (1985 _ 2016)	5
65	منحنى بياني يمثل أسعار النفط خلال سنوات (1985 _ 2016)	6
68	منحنى بياني يمثل تطور الحقوق الجمركية خلال فترة (1985 _ 2016)	7
81	تحديد مناطق القبول والرفض لاحصاء DW	8
84	توضيح اختبار Jarque-Bera لتوزيع الأخطاء العشوائية	9
85	توضيح اختبار معامل تايل	10
86	دالة الارتباط الذاتي والجزئي لسلسلة البواقي	11

2 قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	تطور رصيد الميزانية العامة للدولة الجزائر (1985 _ 2016)	54
2	حجم الصادرات الجزائرية (1985 _ 2016)	57
3	النسب المئوية لصادرات الجزائر (1985 _ 2016)	58
4	حجم الواردات الجزائرية (1985 _ 2016)	59
5	تطور الواردات الجزائرية (1985 _ 2016)	60
6	تطور الناتج المحلي الخام (1985 _ 2016)	62
7	أسعار النفط (1985 _ 2016)	64
8	تطور الحقوق الجمركية (1985 _ 2016)	66
9	نسبة الحقوق الجمركية الجزائرية (1985 _ 2016)	66
10	نتائج تقدير النموذج الخطي المتعدد	70
11	اختبار معنوية المعالم	73
12	الارتباط الزوجي بين المتغيرات	75
13	نتائج تقدير النموذج بعد ازالة مشكلة التعدد الخطي	77
14	اختبار معنوية المعالم	79
15	نتائج التقدير لاختبار وايت White	82
16	حذف مشكل عدم تجانس تباين الأخطاء	83